



١

مذروفين

مناقضة عامة

أعمال الإحلال والتجديد (2024-2025)

رقم (٦)

أسم العملية: أعمال إحلال وتجديد وادق عدد (٦) من ارنوازي محطة مياه سبت عاصم عن مركز بنها

ثمن الكراسة: (٣٠٠٠ جنية بخلاف الضرائب والرسوم)

تاريخ الجلسة: ٢٠٢٤ / ٩ / ٢٣ الاثنين

جلسة الاستشارات ١٦ / ٩ / ٢٤ الاثنين
مقدم العطاء

الأسم:

العنوان:

التوقيع:

لجنة إعداد الكراسة و المقايسة

م / محمد عبد العوى

م / حسام عبد الهادى

مدير عام التصميمات الهندسية

هيام صبرى

مهندسة / هيام صبرى

مستشار رئيس مجلس الادارة للتشئون الفنية

مهندس استشاري / جمال حجاب

رئيس مجلس الادارة و العضو المنتدب

مهندس /

مصطفى محمود مجاهد

كراسة الشروط العامة والمواصفات الفنية

مشروع / إحلال وتجديد وتدعيم :

أسم المشروع :

موقع المشروع :

أولاً: الشروط العامة

1. تعليمات لمقدمي العطاءات :
 - يعتبر التقدم بعطاء التنفيذ إقرار بقيام مقدم العطاء بمعينة الموقع معينة نافية للجهاالة وبإمامه بكافة وماهية وظروف الموقع وطرق الوصول إليه وكافة ما يلزم لتنفيذ العملية من مطومات لازمة لإتمامه على أكمل وجه.
 - على مقدم العطاء دراسة الرسومات وكراسة الشروط والمواصفات وقائمة الكميات دراسة وافية قبل التقدم بعطائه وتعتبر كأنها مقدمة منه طبقاً للقواعد والقوانين المنظمة لذلك وللانحة العقود والمشتريات لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية، وعليه يعتبر قد ألم بماهية الأعمال إماماً كاملاً وفي حالة وجود أى استفسارات يجب على مقدم العطاء الاتصال بممثل الشركة (أو المكتب الاستشارى ان وجد) للحصول على الإجابة عليها.
 - وعلى مقدم العطاء عند وضعه لأسعاره الأخذ فى الإعتبار ضرورة إتباع أحدث الوسائل والطرق والمعدات اللازمة لتنفيذ العملية على الوجه الأكمل .

1-1 طريقة تقديم العطاء :

يقدم العطاء فى مظروفين مغلقين الأول للعرض الفنى والثانى للعرض المالى وفقاً لما يلى :-
مظروف العرض الفنى ويحتوى على البيانات التالية وإن لم يقتصر عليها :-

1. جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم .
2. طريقة التنفيذ.
3. البرنامج الزمنى للتنفيذ ومدته .
4. بيان بأسماء ووظائف وخبرات الكوادر التى سيسند إليها التنفيذ .
5. بيانات كاملة عن الشركات التى قد يسند إليها تنفيذ أى بند أو بنود العملية " مقاولو الباطن "
6. السجل التجارى .
7. شهادة معتمدة بسابقة الأعمال على أن تكون عن أعمال مماثلة أو مشابهة بما يتناسب وحجم الأعمال.
8. بطاقة سارية عضوية الإتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء.
9. البطاقة الضريبية سارية.
10. شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على القيمة المضافة.

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٢١
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

8. بطاقة سارية بعضوية الإتحاد المصرى لمقاوى التشييد والبناء.
9. البطاقة الضريبية سارية.
10. شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على القيمة المضافة.
11. الشكل القانونى لمقدم العطاء "عقد تأسيس الشركة أو ما يمثله" وكافة المستندات الدالة على قيام الجهة مقدمة العطاء قانوناً .

مظروف العرض المالى ويحتوى على :

- قوائم الأسعار ويتم إسيفاؤها بجدول الكميات الخاصة بالعملية والمختومة بختم المالك ولكل بند على حده وطبقاً للوصف المدون بهذا الجدول وتشمل الأسعار كافة رسوم المناجم والمحاجر والدمغة وكافة أنواع الضرائب وغيرها من الرسوم الجمركية وكافة ما يلزم للتنفيذ من مون وأدوات وألات وعمالة .
- يجب توقيع مقدم العطاء على كافة مستندات عطائه بما فيها كراسة الشروط والمواصفات وقائمة الكميات والرسومات موضوع المناقصة والتي قام بالحصول عليها من المالك وإرفاقها مع المستندات المقدمة منه .
- يجب كتابة أسعار العطاء بالحرر الجاف أو السائل أو الطباعة رقماً وحروفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة حسب ما هو مدون بجدول الفئات عدداً أو وزناً أو مقاساً أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل فى الوحدة مع الإلتزام بكل ما جاء بلانحة العقود والمشتريات لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية وللقواعد والقوانين المنظمة لذلك.
- تسلم العطاءات باليد ولمقدمى العطاءات أو مندوبيهم المفوضين حضور جلسة فتح المظاريف الفنية التى حدد لها الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الموافق / / 200 م ، وفى حالة ورود أى عطاء أو تعديل فيه بعد الموعد فتطبق لانحة العقود والمشتريات لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية والقواعد والقوانين المنظمة لذلك .
- فى حالة قبول العطاء يقوم مقدم العطاء بإستكمال التأمين الإبتدائى إلى ما يوازى 5% من قيمة عطائه ليصبح التأمين نهائياً وذلك خلال المدة المنصوص عليها بلانحة العقود والمشتريات لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية وللقواعد والقوانين المنظمة لذلك .



بلاحة أشهر (الأعمال)

- مدة تنفيذ العملية (بلاحة أشهر.....) تبدأ من تاريخ إستلام الموقع خالى من الموانع بحيث تكون جميع الأعمال موضوع التعاقد صالحة تماماً للتسليم المؤقت فى المواعيد المحددة فإن تأخر المقاول جاز للمالك إذا إقتضت المصلحة العامة إعطائه مهلة إضافية مع توقيع غرامة التأخير عليه طبقاً لما ورد ببلاحة العقود والمشتريات لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية وللقواعد والقوانين المنظمة لذلك.
- على المقاول ضرورة ضمان عدم إعاقة سير العمل بالمشروع وتجنب ماقد يخل به من أسباب أيّ كان نوعها.
- على المقاول إتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تنفيذ عمليات تطهير وتجهيز الموقع بطريقة سليمة لا تؤدى لأى ضرر أياً كان نوعه سواء بالمبنى القائمة أو ممتلكات الغير أو الأفراد سواء كانوا تابعين للمالك أو المقاول أو غيرهم المتواجدين فى موقع العملية أو بجوارها وعليه وحده تقع نتائج كافة ما ينتج من أثار سلبية نتيجة التنفيذ .
- على المقاول أن يقوم بالحصول على مصادر المياه والكهرباء اللازمة بمعرفته وعلى حسابه مع قيامه بسداد إستهلاكه من كل منها .
- على المقاول إتباع القوانين واللوائح المعمول بها والتي تطبق فى مثل هذه الحالات سواء بالنسبة للأمن أو الدفاع المدنى أو التأمينات الإجتماعية أو المرور وكافة الأجهزة المعنية وعليه أن يتحمل كافة ما يترتب على مخالفته أو العاملين معه لهذه اللوائح والقوانين دون أدنى مسئولية على المالك (أو المتب الاستشارى ان وجد).
- على المقاول إتباع إجراءات السلامة والصحة المهنية وتوفير المعدات والأدوات اللازمة للعاملين معه أو المتواجدين فى محيط موقع العملية ومسئول عن أى أخطاء أو حوادث تنشأ نتيجة عدم التزامه بتلك الإجراءات.


2- تعاريف :

1. المالك هو: شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية وهى التى تقوم بسداد مستحقات المقاول عما يقوم به من أعمال موضوع هذا العقد.

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: 013- 3188121 & 013- 3188176 & 013- 3188175
فاكس: 013- 3188122

شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية
إحدى الشركات التابعة للشركة القابضة لمياه الشرب
والصرف الصحي



2. المهندس المشرف أو المباشر هو: المهندس المكلف من قبل المالك بالإشراف على تنفيذ الأعمال موضوع هذا العطاء طبقاً لشروط العقد ومستنداته المرفقة.
3. مهندس المقاول هو: المهندس الذى يستخدمه المقاول .
4. المقاول هو: مقدم العطاء الذى تكلفه الجهة المالكة بإخطار منها برسو العطاء عليه بعد فتح المظاريف والتعاقد معه لتنفيذه.

3- معلومات عن مقدمى العطاءات :

العطاءات التى تقدمها الشركات يجب أن ترفق بها صورة رسمية من عقد تأسيس الشركة والمستندات المبين بها سلطة الوكلاء المسئولين وحدودها واسماء المسئولين مباشرة عن تنفيذ العقود وتوقيع الإيصالات وإعطاء المخالصات بأسم الشركة أو المنشأه ونماذج من توقيعاتهم على أن تكون هذه النماذج على ذات صورة العقد أو التوكيل مع ما يتعلق بذلك من المستندات الأخرى وكذلك يجب أن يرفق بها ملخصات رسمية من عقد الشركة وغيرها من المستندات التى بين الأشخاص الذين لهم حق التعاقد بأسم الشركاء أو بأسم الشركة أو مدى هذا الحق وحدوده وكذلك الأشخاص المسئولين عن مباشرة تنفيذ هذه العقود والذين لهم الحق فى إعطاء مخالصات صحيحة بأسم الشركة.

ويجب على مقدمى العطاء أن يرفقوا بعطاءاتهم صورة رسمية من التوكيل الصادر لوكيل الشركة- إذا كان لها وكيل يبين فيها مدى سلطة الوكيل ومسئوليته وكذلك نماذج إمضاءات الأشخاص المصرح لهم بالتوقيع نيابة عن الشركة على أن تكون هذه النماذج على نفس صورة عقد الشركة أو التوكيل ويجب أن تكون هذه المستندات مصدقاً عليها من السلطات المحلية بالجهات الصادرة بها أو من القنصلية المصرية التابعة لها الجهة الصادرة بها إذا كانت صادرة بالخارج وفى هذه الحالة يجب إعتادها من وزارة خارجية جمهورية مصر العربية. وكل عطاء لا ترفق به المستندات أو ترفق به مستندات غير كافية أو غير مستوفاه بالطريقة المتقدمة يكون للمالك الحق فى إستبعاده . أما البيوت التجارية المؤسسة بمصر ولها معاملات مستمرة مع الجهة المالكة فيجوز لها أن تودع بإدارتها المختصة صوراً رسمية من المستندات السابق ذكرها عند تقديم عطاءاتها بأن تذكر أن المستندات المذكورة مودعه على النحو السابق بيانه وأنه لم يحصل بعدئذ أى تغيير فى تكوين الشركة أو البيت التجارى أو فى الأشخاص المرخص لهم بالحق فى تمثيلها أو تعديل فى سلطتهم وكل عطاء مقدم.

4- ممثل مقدم العطاء وعنوانه ولغة المكاتبات:

يجب على مقدم العطاء إذا كان مقيماً بجمهورية مصر العربية أن يبين عنوانه بعطائه وكل خطاب يرسل إليه بالبريد المسجل يعتبر كأنه وصل إليه فى حينه وكذلك يجب على مقدم العطاء أو المقاول أن يخطر المالك أو من ينوب عنه

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

(المكتب الاستشارى ان وجد) كتابه عن كل تغيير يحدث فى عنوانه ولا تلتزم الجهة المالكة بمراعاة أى تغيير فيه مالم يخطر بها بذلك بالكيفية السابقة وكافة المكاتبات التى تتبادل بين المقاول والمالك فى شأن الأعمال موضوع هذا العقد يجب أن تكون باللغة العربية ولا يلتفت إلى المكاتبات المرسله بلغة أخرى ولا يكون لها أى أثر .

5- الشركات ومسئولية المقاولين المتعديين ووفاه أحدهم:

1. إذا كان المقاول شركة من غير الشركات المساهمة فلا يصح لأى عضو أن ينسحب منها ولا يجوز كذلك قبول أى شريك جديد دون الحصول مقدماً على إقرار كتابى من المالك وذلك أثناء سريان عقد تنفيذ العملية .
2. إذا توفى المقاول وكان العقد مبرماً مع مقاول واحد، جاز للجهة المالكة إنهاء العقد مع رد التأمين إذا لم يكن لها مطالبات قبله، أو السماح للورثة بالإستمرار فى تنفيذ العقد بشرط أن يعينوا عنهم وكيلأ بتوكيل يصدق على التوقيعات فيه ويوافق عليه المالك .
3. إذا توفى أحد المقاولين وكان العقد مبرماً مع أكثر من مقاول فللمالك الحق فى إنهاء العقد مع رد التأمين أو اعتباره قائماً وإخطار باقى المقاولين بذلك للإستمرار فى تنفيذه.
4. يحصل الإنهاء فى الحالات المشار إليها فى هذه المادة بموجب كتاب موصى عليه بعلم الوصول وبدون حاجة إلى إتخاذ اية إجراءات أخرى أو الألتجاء إلى القضاء.

6- الأثمان :

1. يجب أن تقدم العطاءات بطريقة مبيناً بها قيمة كل بند على حده حسب جداول الفئات أو أى ترتيب آخر منصوص عليه .
2. يجب أن تكون الفئات بالأرقام والحروف باللغة العربية دون أى كشط أو محو أو تحشير مع بيان الأثمان والفئات بالعملة المصرية قرش جنييه ويعول دائماً على السعر المبين بالحروف .
3. لا يعتد بالعطاء المبنى على خفضه نسبة مئوية عن أقل عطاء مقدم فى المناقصة أو القابل للممارسة .
4. أى تعديل أو تغيير يجب بيانه بلون عدا اللون الأحمر والتوقيع عليه بجانبه من مقدمى العطاء ولا يلتفت إلى أى إدعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف .
5. ويجب على مقدم العطاء أن يلاحظ أن فئاته الواردة بالعطاء هى التى ستكون عليها المحاسبة النهائية بصرف النظر عن أى تقلبات فى السوق وللعمله .
6. للجهة المالكة الحق فى مراجعة الاسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية إذا إقتضى الأمر ذلك .

7. على مقدم العطاء أن يحدد في عطائه الفئه وجملة القيمة لكل بند من بنود العملية المدرجة فى جداول الفئات المرافقة فإذا سكت أو أغفل عن تحديد الفئه وجملة القيمة لأى بند منها فإن للجهة المالكة مع احتفاظها بالحق فى استبعاد عطائه الحق فيما يلى :-

أولاً : تقييم العطاء للمالك أن يعتبر مقدم العطاء قد ارتضى مقدماً أن توضع للبند الذى سكت عنه أو أغفله فئه توازى أكبر فئه مقدمة لنفس البند فى جميع العطاءات المقدمة وذلك فقط من أجل المقارنة.

ثانياً : فى حالة التعاقد : يعتبر مقدم العطاء قابلاً - دون منازعة أو معارضة التعاقد مع الجهة المالكة على أساس أن فئه البند الذى سكت عنه هى أقل فئه لنفس البند فى جميع العطاءات المقدمة ويجرى الحساب بينه وبين الجهة المالكة على هذا الأساس .

7- التأمين الإبتدائى

1- يجب على مقدم العطاء أن يقدم مع عطائه تأميناً إبتدائياً بواقع مبلغ وقدره (..... جنيه....) بمبلغ... الف جنيهها يزداد إلى 5% من إجمالى قيمة عطائه عند الرسو، ولا يلتفت إلى العطاءات غير المصحوبة بتأمين إبتدائى .

2- يجوز تقديم التأمين الإبتدائى بأحد الطرق الواردة بالائحة العقود والمشتريات لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية.

8- صيغة العقد:

المقاول الذى يرسو عليه العطاء ويقرر المالك التعاقد معه لتنفيذ المشروع سوف يقبل صيغة العقد النمطى الخاص للجهة المالكة.

9- مستندات العقد:

1. تعتبر جميع المستندات "دفتر الشروط - المواصفات الفنية - جداول الكميات - البوم الرسومات" متممة للعقد جزء لا يتجزأ منه ولا يجوز فصلها عنه .

2. على المقاول أن يلتزم بالمستندات الموضحة فى الفقرة السابقة بكل دقة وعليه أن لا يباشر عملاً غير وارد فى المقاييس ألا إذا أصدرت الجهة المالكة إليه أمر كتابياً بذلك وكل عمل يباشر بدون إصدار أمر كتابى إليه أو يخالف الرسومات أو التصميمات لا تدفع إليه قيمته ويكون مكلفاً بإزالته على نفقة دون أن يكون له أى حق فى المطالبة بأى شىء نظير ذلك ولا يخل هذا بحق المالك فى التعويض عن الأضرار الناتجة من ذلك . وليس للمقاول أن يعتبر تنفيذ هذه الأعمال أو مرور مدة على تنفيذها قبولاً من الجهة المشرفة أو المهندس المباشر أو المالك لهذه الأعمال .

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

3. بعد توقيع العقد وقبل تسليم الموقع للمقاول للبدء فى العمل سيقوم المالك بتسليم المقاول عدد (1) نسخة من الرسومات وعدد (1) نسخة من باقى المستندات للتنفيذ بموجبها وإذا طلب المقاول نسخاً إضافية من أى من المستندات فيجوز للجهة المالكة تسليمها له بعد قيامه بسداد الرسم المقرر لذلك .

10- التأمين النهائى :

1. يجب على المقاول أن يودع فى خلال عشرة أيام من تاريخ اليوم التالى باخطاره بقبوله عطائه تأميناً نهائياً مقداره 5% من إجمالى قيمة عطائه المقبول أو استكمال التأمين الإبتدائى المقدم منه إلى هذا القدر أما نقداً للمالك أو بخطاب ضمان صادر من أحد البنوك المعتمدة وغير مشروط على أن يسرى مفعوله إلى ما بعد ميعاد التسليم النهائى للمشروع موضوع العقد بثلاثة أشهر أو خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى المالك .
2. يبقى هذا التأمين لدى المالك إلى أن يتم تنفيذ العقد نهائياً ولا يستحق عليه أية فوائد.
3. لا يجوز تجزئة التأمين النهائى أو تخفيض قيمته بل يجب الاحتفاظ به بأكمله إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط وحينئذ يرد التأمين باتباع الطرق المنصوص عليها بلانحة العقود والمشتريات لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية والقواعد والقوانين المنظمة لذلك.

11- برنامج تنفيذ الأعمال:

على المقاول بمجرد رسو العطاء عليه أن يقدم للجهة المشرفة على التنفيذ برنامجاً زمنياً يعد بأسلوب مناسب مع تعديله وتحديثه حسب ظروف تقدم الأعمال مراعيًا التنسيق مع بقية المقاولين الآخرين من قبله وتحت مسؤوليته لتحديد خطوات المشروع وعلاقتها ببعضها وذلك لتنفيذ المشروع موضوع هذا العقد وان يكون البرنامج واضحاً ومفصلاً لسير الأعمال مبيناً به طريقة تنفيذ كل جزء والمدة التى يراها ضرورية لتنفيذه وعلاقة تنفيذ كل جزء بالأجزاء السابقة واللاحقة عليه. ويعتبر هذا البرنامج شرط من شروط العقد يلتزم المقاول بتنفيذه وللمالك بعد مراجعته أن يعدل هذا البرنامج حسب مايراه مناسباً وذلك بموجب إخطار كتابى يرسل للمقاول وعلى المقاول أن يتبع هذا التعديل بدون أى معارضة منه وعلى المقاول تقديم تقرير نصف شهرى موضحاً فيه نسب سير الأعمال مؤكداً بذلك إلتزامه وارتباطه بالبرنامج الزمنى المعتمد.

12- العمل ليلاً:

The temporary headquarters of the company:
Banha - filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

1. إذا رغب المقاول استمرار العمل ليلاً فعليه أن يتقدم بطلب كتابي للمالك للحصول على موافقته وتكون هذه الموافقة مسبقة على بدء العمل ليلاً .

وفي حالة القبول يتحمل المقاول كافة الرسوم المطلوبة لأخذ موافقات الجهات المحلية المعنية على العمل ليلاً وتكاليف الإنارة طبقاً لما جاء في المادة السابقة ويشترط أن يوافق المالك على طريقة الإنارة وجميع إجراءات الأمن الصناعي التي ينوي إتباعها قبل الشروع في العمل ليلاً

2. إذا رأى المالك أن العمل لا يسير بالمعدلات الموضحة بالبرنامج الزمني المعتمد للمشروع فله أن يكلف المقاول بالعمل ليلاً بغير أن يكون له الحق في مطالبة المالك بأى تعويض أو خلافه وعليه في هذه الحالة الحصول على التراخيص اللازمة من جهات الاختصاص إن كان هناك مقتضى مع تحمل المقاول كافة ما يترتب على ذلك من التكاليف الإضافية المشار إليها بالفقرة (أ).

13- الأعمال المستعجلة:

إذا رأى المالك ضرورة تنفيذ عمل من الأعمال على وجه الإستعجال لو كان ذلك خلال العطلات الرسمية ويرى وجود أخطار من عدم تنفيذها فعلى المقاول ضرورة تنفيذها فور الطلب وليس له أن يعتذر بأى عذر كان ويتحمل المقاول كل الخسائر أو الأضرار الناتجة من تأخير هذه الأوامر .

14- الدفعة المقدمة:

يجوز للشركة بموافقة السلطة المختصة تسديد دفعات مقدمة بما لا يجاوز 25% من قيمة المهمات المطلوب توريدها أو الأعمال المطلوب تنفيذها إلى الموردين أو المقاولين أو الإستشاريين بشرط تقديمهم خطاب ضمان مصرفي غير مقيد بشرط بقيمة الدفعات المقدمة وما يفيد استلام الموقع للمقاولين ويجوز للسلطة المختصة في حالات الضرورة وزيادة الدفعة المقدمة . يجب تقديم المستندات الدالة على إستهلاك الدفعة المقدمة شهرياً للموردين والمقاولين الذين تتجاوز مدة تنفيذ عقودهم 6 أشهر فأكثر ، وفي حال عدم تقديم تلك المستندات يحق للشركة تسييل خطاب ضمان الدفعة المقدمة والمستندات تتمثل في :-

(1) كشف حساب بنكي للدفعة شهرياً

(2) بيان بإستخدام الدفعة المقدمة مدعماً بالمستندات المؤيدة لها(فواتير شراء - عقود- 0000) ولا تحتسب أجور العمالة من إستهلاك الدفعة المقدمة

15- التأخير في القيام بالتزامات المقاول :

يجب على المقاول أن يبدأ في تنفيذ العمل المطلوب بمقتضى الأمر أو الإخطار الذى يصدر إليه ويستمر فيه بنشاط وطبقاً للبرنامج الزمني المعتمد فإذا تأخر فى البدء أو القيام أو إذا عجز أو أهمل فى مراعاة تنفيذ أوامر وتعليمات مهندسي

الإشراف الصادره اليه بمقتضى العقد أو تقاعس في تطبيق شروط العقد بكيفية لا ترضى مهندسي الإشراف فإن المالك (ودون الإخلال بأى من الحقوق المخوله له بمقتضى هذا العقد) أن يطلب من المقاول بموجب خطاب موسى عليه القيام بتعهداته طبقاً لشرط العقد ، فإذا عجز المقاول بعد هذا الإخطار عن القيام بكل دقة سواء كان ذلك فى إصلاح مخالفة سابقة أو لاحقة للإخطار للمالك مطلق الحرية فى إستعمال كل الحقوق المخوله له دون الحاجة إلى إنذار أو الاتجاء للقضاء أو إتخاذ إجراء ما سواء كان ذلك بالنسبة للمخالفة المشار إليها فى الإخطار وأيه مخالفة لاحقة لها .

16- تأخير المقاول فى تنفيذ الأعمال – إيقافه أو فسخ العقد معه:

2- بدون الإخلال بحق المالك فى سحب الأعمال من المقاول إذا تأخر عن إتمام العمل وتسليم المنشآت فى المواعيد المحددة أو توقف عن إتمام الأعمال بدون سبب توقع عليه الغرامة أو يفسخ العقد طبقاً لما ورد بلائحة العقود المشتركة بين شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية.

17- الجرد :

فى حالة سحب العمل كله أو بعضه من المقاول كما ذكر أنفاً يخطر المقاول بالحضور بكتاب موسى عليه أو إرسال وكيل من طرفه معه توكيل رسمى ومشهر وموقع عليه من المقاول وذلك ليكون عضواً فى لجنة تشكل من :-

1. مندوب المالك .

2. مندوب المكتب الإستشارى (إن وجد).

3. المقاول أو وكيله .

ومهمة هذه اللجنة هى عمل كشف بجرد الأعمال التى تمت وبالألات والقطع والأدوات التى أستحضرت والمهمات التى لم تستعمل والتى يكون قد وردها المقاول لمكان العمل ويحصل ذلك الجرد فى خلال شهر من تاريخ سحب العمل بمعرفة المالك وبحضور المقاول .

وإذا لم يحضر المقاول أو وكيله لهذه اللجنة يجرى الجرد فى غيابه وفى هذه الحالة يثبت هذا الجرد بموجب محضر يوقع عليه من السيد المهندس/ مندوب المالك والمكتب الإستشارى (إن وجد) ومن المقاول أو وكيله وفى حالة غياب المقاول أو وكيله ترسل صورة من المحضر الذى يتم عمله بالطريقة المذكورة أنفاً إلى المقاول بطريق البريد المسجل فإذا لم يبد ملاحظاته فى ظرف أسبوع من تاريخ إرساله إليه يكون بمثابة إقرار منه على صحة البيانات الواردة فى محضر الجرد والمالك غير ملزم بأخذ المهمات التى يكون وردها المقاول لمكان العمل إلا بالقدر الذى يلزمه لإتمام الأعمال فقط على شرط أن تكون صالحة للإستعمال أما ما يزيد عن ذلك فيكلف المقاول بنقلها من محل العمل وذلك حسب التقدير المطلق للمالك .

18- الإستلام الإبتدائى (المؤقت) :

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

1. على المقاول بمجرد إتمام العمل أن يخطر المالك كتابه بذلك تطبيقاً للبرنامج الزمني المعتمد
2. يحدد المالك اليوم الذي ستجرى فيه المعاينة وعمل محضر الاستلام يخطر به كتابة المقاول بشرط أن يتم الإخطار قبل الموعد المحدد بثلاثة أيام على الأقل .
3. إذا تبين من المعاينة أن العمل قد تم على الوجه المطلوب طبقاً للشروط العامة وشروط العقد فيتم الاستلام المؤقت ويحرر محضر رسمي بذلك من أربعة صور يوقع عليها من مندوبي المالك ومن الإستشارى (إن وجد) ومن المقاول أو مندوبه الذي يكون لديه توكيلاً رسمياً بذلك ، وتسلم إحداها للمقاول .
4. فى حالة عدم حضور المقاول أو مندوبه فى الميعاد المحدد ، تتم المعاينة ويعمل المحضر من مندوبى المالك والمكتب الإستشارى وحدهم ويثبت فيه عدم حضور المقاول أو من ينيبه إذا تبين من المعاينة أن العمل قد تم على الوجه المطلوب أعتبر تاريخ إخطار المقاول المالك بإنهاء العمل وإستعداده للتسليم الإبتدائى موعد لإتمام العمل وبدء سنة الضمان وإذا ظهر من المعاينة أن العمل لم ينفذ على الوجه الأكمل يثبت هذا بالمحضر ويؤجل الإستلام المؤقت إلى أن تتم الأعمال طبقاً لشروط العقد .
5. إذا رفض المقاول أو من ينوب عنه التوقيع على المحضر الرسمى أو كان له إعتراض عليه وجب أن يبين فى نهاية المحضر أسباب إعتراضه ويرسل المحضر إليه بطريق البريد المسجل وفى هذه الحالة يلزم أن يقدم للمالك ملاحظاته عليه فى ظرف أسبوع من تاريخ إرساله له ويكون قرار المالك فى هذا الشأن نهائياً وملزماً للمقاول .
6. مدة الضمان : على المقاول أن يضمن الأعمال وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة من تاريخ الإستلام المؤقت بدون أن يخل ذلك بشيء ما من سريان مفعول ضمانه عملاً بنص القانون المدنى وأن وجد أى جزء من العمل أثناء مدة الضمان غير سليم أو معيباً فعلى المقاول أن يصلح أو يجدد هذا الجزء على نفقته لكى تكون جميع الأعمال أثناء مدة الضمان صالحة للإستعمال فإذا قصر فى ذلك فللمالك أن يقوم بتنفيذه بالنيابة عنه وعلى نفقته وتحت مسؤوليته وذلك بعد التنبيه عليه بإجراء هذا الإصلاح بكتاب مسجل .

7.

19- الإستلام النهائى :

1. قبل إنتهاء مدة الضمان (سنة من تاريخ الإستلام الإبتدائى) يخطر المقاول المالك كتابه للقيام بتحديد موعد للمعاينة النهائية .
2. إذا تبين من المعاينة بأن المقاول قام بكل ما عليه من إلتزامات طبقاً لشروط العملية والأعمال بحالة جيدة يتم إستلامها نهائياً بموجب محضر رسمى من أربعة صور موقع عليها من مندوبى المالك والمكتب الإستشارى (إن وجد) ومن المقاول أو مندوبه الرسمى وتعطى للمقاول صورة منه .

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
فاكس: 013- 3188122



3. إذا تبين من المعاينة أن المقاول لم يقم ببعض الإلتزامات يؤجل الإستلام النهائي لحين قيام المقاول بما يطلب إليه من الأعمال وتمتد مدة الضمان تبعاً لذلك ، هذا مع عدم الإخلال بمسئوليته طبقاً لأحكام القانون المدنى .
4. بعد تمام الإستلام النهائي يدفع للمقاول ما قد يكون مستحقاً له من مبالغ ويرد (5%) ضمان الأعمال وكذلك التأمين النهائي المقدم للمالك أو ترد خطابات الضمان إلى البنوك الصادرة منها مع إخطاره بذلك بعد خصم كافة الغرامات والتعويضات المستحقة للمالك .

20- الحصر والقياس والوزن :

يتم حصر وقياس الأعمال بمعرفة المقاول ومهندسي الإشراف من الشركة (أو المكتب الاستشارى ان وجد) وترصد بدفاتر الحصر أولاً بأول أثناء سير العمل وتقدم للمهندس المشرف لمراجعتها وإعتمادها ويوقع بصحة أعمال الحصر والقياس والمقاسات والأوزان كل من المهندس المشرف ومهندس المقاول ومهندسي الإشراف (أو المكتب الاستشارى ان وجد) ولا يحق للمقاول الاعتراض عليها وأى خلاف بين مندوب المقاول والمهندس المباشر فى طريقة الحصر والمقاسات والأوزان يعرض مندوب الشركة أو على المكتب الاستشارى (ان وجد).

21- الدفع :

1. يصرف المالك للمقاول ابتداء من تاريخ التصريح بالعمل دفعات لا تتجاوز 95% (تسعون فى المائة) من قيمة الأعمال التى تم تنفيذها طبقاً لفئات هذا العقد أما الخمسة فى المائة المحجوزة فلا تصرف إلا بعد تحرير محضر الإستلام النهائي .
2. يجوز أن تصرف الشركة للمقاول دفعات تحت الحساب لا تتجاوز 95% من قيمة الأعمال التى تمت فعلا مطابقة للشروط والمواصفات ، كما يجوز للشركة طبقاً لتقديرها المطلق أن تصرف للمقاول دفعات تحت الحساب لا تتجاوز قيمتها 75% من قيمة المواد المشونة مع تقديم الفواتير الدالة على الشراء أو 40% بحد أقصى من واقع فئات العقد التى وردها المقاول لإستعمالها فى العملية المسند إليه وبشرط أن تكون هذه التشيونات مطابقة للمواصفات ويحتاجها العمل فعلا وذلك على أساس كشوف تحرر بها وتقدر قيمتها من واقع الفئات التى تقررها الشركة ورأيها فى ذلك نهائياً وصرف الدفعات الشهرية تحت النسوية لا يتضمن ولا يدل إطلاقاً على اعتماد الشركة لأعمال التى ينجزها المقاول أو المواد التى يوردها.
3. المقادير والأوزان الواردة بجدول الفئات هى مقادير وأوزان تقريبية قابلة للزيادة والعجز تبعاً لطبيعة العملية ، والغرض منها هو بيان مقدار العمل بصفة عامة ، والأثمان التى تدفع للمقاول تكون على أساس الكميات التى تنفذ فعلا سواء أكانت تلك الكميات أقل أو أكثر من الوارد بالمقاييس أو الرسومات وسواء نشأت بالزيادة أو

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

العجز عن خطأ في حساب المقايضة الابتدائية أو عن تغييرات أدخلت في العمل طبقاً لأحكام العقد بمراعاة الأيثر ذلك على أولوية المقاول في ترتيب عطائه

22- أسلوب المحاسبة :-

يتم حصر الأعمال المنفذة أولاً بأول وبالأوزان أو الأطوال أو المساحات أو الأحجام أو العدد حسب الوحدات المبينة بجدول الفئات والمقاس هندسى ويتم صرف مستخلص الأعمال المنفذة وبعد أقصى 95% منها .

1. للمالك الحق في خفض نسبة قيمة الأعمال المنفذة إذا رأى تقدم العمل أو سلوك المقاول أو وكلائه غير مرضى وذلك بعد توصية مهندس المالك بذلك .
2. لا يمكن إعتبار المستخلصات التى تعطى للمقاول من هذا القبيل كموافقة من المالك على الأعمال أو المواد المقدمة من أجلها ولا يمكن إعتبارها تنازلاً من المالك عن حقوقه المقررة بمقتضى هذه الشروط .
3. بعد إستلام الأعمال إستلاماً مؤقتاً يتم إعداد مستخلص كامل قيمة الأعمال المنفذة طبقاً للمواصفات وما تقتضى به القوانين واللوائح .
4. عند إستلام الأعمال التى تتضمنها العملية إستلاماً نهائياً وبعد يقدم المقاول المحضر الرسمى الدال على ذلك والموقع عليه تسرى تسوية الحساب النهائى من الطرفين ويدفع للمقاول ما تبقى من مستحقات .
5. كل المبالغ المستحقة على المقاول والتى يكون للمالك الحق فى إستراجعتها منه طبقاً لشروط العملية أو خلافه تخصم من أى مبالغ مستحقة للمقاول قبل المالك أو من التأمين النهائى

23- الأوامر والتعديلات:-

- 1- على المقاول إتباع الأوامر التى تصدر إليه من مهندس المالك أو من يمثله (المكتب الاستشارى ان وجد) فيما يتعلق بسير الأعمال بكل دقة فى المواعيد التى تحدد لذلك ولو قضت بتعديل الأعمال الواردة فى المقايضة ولا يقل ذلك من مسنولية المقاول عن تأدية العمل على الوجه الأكمل ولا يخول له الحق فى المطالبة بأى تعويض أو زيادة الأسعار بسبب التعديل المشار إليه أنفاً وهذا التعديل يجوز أن يكون فى مدى نوع وكميات وأبعاد الأعمال المبينة أو الموضحة فى مستندات العقد ويجوز أن يكون بحذف أى عمل من الأعمال أو جزء منه بدون إبداله بأى عمل آخر أو إضافة أية أعمال جديدة وبصفة خاصة يمكن للمالك تغيير المناسيب والتخطيط الموضوع أو إصدار رسومات وخرائط وأوصاف جديدة متممة أو مخالفة ويجب على المقاول أن يتبع وينفذ مثل هذه التعديلات , ان يعتبرها كأنها هى العمل المطلوب أدائه طبقاً لنصوص العقد من جميع الوجوه كما لو كانت واردة من الأصل مالم يترتب على التعديلات المذكورة زيادة أو نقص عن 25% (خمسة وعشرون فى المائة)

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

- من جملة قيمة العقد ولا يحق للمقاول المطالبة بأى تعويض أو زيادة الأسعار بسبب هذه التعديلات سواء كانت بالزيادة أو النقص لكميات الأعمال أو التغيير فى طبيعة العمل أو أى سبب آخر .
- 2- يحق للمالك تعديل كميات أو حجم التعاقد بالزيادة أو النقص فى حدود 25% بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمقاول الحق فى المطالبة بأى تعويض عن ذلك. ويشترط ألا يؤثر ذلك على أولوية المقاول فى ترتيب عطاؤه ووجود الاعتماد المالى اللازم.
3. كما يجوز تجاوز النسبة (25%) المذكورة بعالية بشرط موافقة المقاول على الزيادة بنفس الشروط والمواصفات والأسعار مع توافر الإعتمادات اللازمة
- 4- فى حالة طلب أعمال غير وارده بالمقاييس أساس التعاقد يتم التفاوض بشأن أسعار بنود هذه الأعمال بواسطة لجنة فنية متخصصة من المالك والجهة الإستشارية والمقاول وفقا لدراسة اسعار السوق وتكون الأسعار التى تتفق عليها اللجنة (وبعد اعتماد الجهة المختصة) أساس المحاسبة .
- 24- المواد والمهمات والألات بموقع العمل:

- 1- تصبح جميع المهمات والأدوات والألات التى يحضرها المقاول بموقع العمل أو على الأرض المشغولة بمعرفة المقاول وكذلك جميع الأعمال والمنشآت المؤقتة ملكاً للمالك ولا يجوز نقل أى من المهمات أو الأدوات أو المعدات إلا بتصريح كتابى منه مع بقاء المقاول مسؤولاً عنها و عما يحدث من سرقات وتلف وحرانق أو غير ذلك ويلتزم المقاول بأن يبذل كل ما يصبح منها غير مطابق للشروط والمواصفات وذلك حتى لو كان فقدها أو تلفها نتيجة لقوة قاهرة .
- 2- لا يجوز بغير إذن كتابى من المالك أن تنقل من موقع العمل المهمات والألات والأدوات المملوكة للمقاول والتى تستخدم فى العمل قبل إتمام الأعمال موضوع هذا العقد .
- 3- على المقاول تهيئة مكان صالح لتشوين المواد القابلة للتلف بفعل العوامل الجوية لوقايتها منها بطريقة يوافق عليها المهندس المباشر .

25- رفض وإزالة المواد المعيبة أو غير الموافقة:

1. يجب على المقاول تقديم المهمات والأدوات المطلوبة بمقتضى هذا العقد لفحصها جيداً أثناء سير العمل إذا طلب منه المهندس المباشر ذلك وعليه أن يعطى المهندس المباشر أو مندوبه أو مساعديه التسهيلات اللازمة لفحص المهمات والأدوات والأعمال وأن يفتح أو يكتشف لهذا الغرض أى عمل يكون قد حصلت تغطيته .

2. يجوز للمالك أن يجرى التجارب والتحليلات اللازمة لمعرفة درجة مطابقة هذه المهمات للمواصفات ويتحمل المقاول رسوم التجارب والتحليل وتخضع من حسابه بمجرد استحقاقها بدون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اللجوء للقضاء .
3. لمهندسالمالك الحق في رفض أى من المهمات والأدوات والأعمال التي يرى أنها من نوع غير صالح للعمل أو أنها غير مطابقة لشروط العقد أو المواصفات وعلى المقاول أن يزيل في الحال من موقع العمل كافة الأدوات والمواد التي يكون قد رفضها المهندس المباشر .
4. لا يسمح بامتداد العقد بسبب تأخير ينشأ من رفض الجهة المشرفة أو وكلائها أو مندوبيها للمهمات والأدوات بسبب عدم جودتها أو مطابقتها للمواصفات سواء كان ذلك بالمصانع المنتجة أو بموقع العمل .
5. لا يدفع المالك أى شيء للمقاول عن المهمات والأدوات والأعمال التي ترفض طبقاً لأحكام هذه المادة أو لنص آخر من هذا العقد ولا يجوز إعطاء أى مبلغ بسبب إزالة أدوات . أو أدوات سبق رفضها وإذا وردت للمالك أية أدوات ومهمات للمقاول فيكون المقاول وحده هو المسئول عن فقدها أو عما يحصل لها من تلف وإذا أخفق المقاول في ظرف أسبوعين من إستلامه إخطار كتابي من مهندسى الإشراف أو المكتب الإستشارى (ان وجد) فى أن يزيل من موقع العمل المواد أو الأدواتالمطلوب إزالتها تحت مسؤوليته فيكون له بمجرد حصول ذلك وبدون إتخاذ أية إجراءات الحق أن تجرى إزالتها خصماً من مستحقات المقاول وتسترد من المقاول أى مصاريف تم صرفها فى هذا السبيل.

6. هذا ويكون للمالك الحق أيضاً فى بيعها وخضم ما يكون مستحقاً له من ثمن البيع.

26 - تدبير المواد والأدوات والألات اللازمة لنهـو المشروع :

على المقاول تدبير جميع المواد والمون والخامات والمهمات والأدوات والألات والمعدات اللازمة لتنفيذ الأعمال بمعرفة وتحت مسؤوليته وبالطريقة التي يراها ولا يحق له مطالبة المالك بتدبير هذه المواد أو المهمات أو حتى المساعدة فى الحصول عليها أو المطالبة بمد هذه العملية نتيجة لتعذره فى الحصول على أى شيء منها أيأً كانت الأسباب .

27- رسم الدمغة :

يتحملالمقاولالدمغات والضرائب المقررة.

28- الجهاز الفنى للمقاول بالموقع :

يجب على المقاول بمجرد توقيع العقد التقدم بأسماء جهازه الفنى المزمع إستخدامه لتنفيذ العملية على ألا يقل عن :

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

1. مهندس مقيم متخصص في مجال الأعمال المطروحة خبرة مناسبة لا تقل عن سنتين في أعمال مماثلة أو مشابهة يجب على المقاول تقديم السيرة الذاتية لكل من الأسماء المرشحة بالوظائف عاليه لإعتمادها من مهندس قبل إسناد العمل إليهم ، ويجب أن يكون المهندس المقيم مفوض تفويضاً تاماً من المقاول للعمل نيابة عنه . ويقوم بإستلام وسرعة تنفيذ ما يصدر إليه من الأوامر والتعليمات لهذه العملية وإذا قصر المقاول في إستخدام مهندس بصفة مستمرة أو إستبداله بمهندس آخر إذا طلب المالك منه في خلال سبعة أيام من تاريخ إستلامه أمراً كتابياً بذلك فيلتزم المقاول بدفع غرامة قدرها 200 جنيه (مئتين جنيهاً) عن كل يوم من الأيام التي تمضي بدون إستخدام المهندس أو إستبداله وذلك خلال مدة التنفيذ حتى الإستلام الإبتدائي أو القيام بإستبدال المهندس المشرف وتخصم هذه الغرامة من الدفعات المستحقة أولاً بأول دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أى إجراء قضائي آخر .

ولا يصرح بإعطاء أجازة للمهندس المذكور إلا بعد إعداد بديل له بنفس كفاءته وإعتماد ذلك من مهندس المالك .

29- إتباع اللوائح الحكومية وحفظ النظام:

على المقاول إتباع جميع لوائح الأمن والتنظيم والصحة والمجالس المحلية ومكاتب العمل والمجلس الأعلى للأثار والسلامة والصحة المهنية وخلافه، وما قد يصدر من لوائح أو قوانين خاصة بهذا العمل ويكون المقاول مسئولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وأن يبعد في ظرف 24 ساعة من تاريخ تسليمه أو تسلم مندوبه الأمر الكتابي بذلك من المالك أو المكتب الإستشاري (إن وجد) كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات التي تصدر إليه من المالك أو الجهة المشرفة وكل من يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط.

30- مسئولية المقاول عن مراجعة الرسومات:

1. على المقاول أن يتحرى بنفسه طبيعة الأرض والقيام على حسابه الخاص بعمل الجسات والاختبارات اللازمة للتأكد من صلاحية التربة للتأسيس عليها طبقاً للرسومات المعتمدة وإذا رأى طبقاً لتقديره المطلق - عدم القيام بأى من هذه المهام فإن ذلك لا يلغى مسئوليته عن تنفيذ الأساسات.
2. على المقاول أن يراجع الرسومات والتصميمات الخاصة وعمل الحسابات التأكدية قبل الشروع في العمل ويبلغ الجهة المشرفة في الوقت المناسب بملاحظاته بشأن هذه الرسومات والتصميمات . وفي كل الأحوال المقاول مسئول وحده مسئولية كاملة عن جميع الرسومات والتصميمات الخاصة بالأعمال موضوع هذا العقد كما لو كانت مقدمة منه بحيث لا يحق له في أى وقت من الأوقات وبأى حال من الأحوال الاعتذار بأن مهندسي الإشراف أو المكتب الإستشاري (إن وجد) هو الذي أعدها وذلك ما لم يكن قد سبق التنبيه منه كتابه بوجود عيب

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٢١
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

أو خطأ فني فيها. والمقاول هو المسئول أيضاً عن مطابقة الرسومات المقدمة من إدارة المشروعات لقوانين التنظيم والصحة أو خلافها من الجهات الرسمية.

3. المقاول مسئول عن جميع أعمال التخطيط وعليه أن يقوم بها بواسطة مهندسه المعتمد من المالك تحت إشراف المكتب الاستشاري (إن وجد) على التنفيذ وعليه أن يراجع الأعمال المساحية ويحافظ على علاماتها.

4. اعتماد المالك لهذا التخطيط لا يعفى المقاول من مسؤوليته الكاملة عن أى خطأ فيها

31- النظافة والتخلص من النفايات:

يجب على المقاول أن يجعل الأعمال بما فيها الأراضي الموضوعة تحت تصرفه لأى غرض من أغراض هذا العقد فى حالة منتظمة خالية من البقايا أو المخلفات التى لا لزوم لها والأشياء المضرة بالصحة ودون إخلال بأحكام قانون البيئة ولائحته التنفيذية عليه أن يسلم كل جزء من الأعمال بعد إنجازه بحالة كاملة ونظيفة وصالحة للاستعمال فوراً وعليه أن يصلح مكان العمل ويخليه من جميع بقايا المواد والأوساخ وكل أنواع العوائق. فإذا لم يقم المقاول بهذه الأعمال فللمالك الحق فى أن يقوم بها (على نفقة المقاول) دون الحاجة إلى التنبيه أو إنذار أو إتخاذ أى إجراء آخر.

32- مسئولية المقاول قبل المالك والغير:

1. المقاول مسئول عن جميع الأعمال وعليه أن يقوم على حسابه الخاص بإصلاح ما يظهر أو ينشأ فيها من عيوب صناعة أو عدم مطابقة للمواصفات أو ما يحدث فيها من تلف لأى سبب كان سواء حصل ذلك قبل أو بعد اعتماد المالك أو الجهة المشرفة لها وإلى أن يتم استلام الأعمال نهائياً وذلك دون الإخلال بمدة الضمان المنصوص عليها من القانون المدنى كما يكون المقاول مسئولاً عما يحدث من ضرر للمالك والغير.

2. يجب على المقاول أن يتخذ جميع الإجراءات والاحتياطات لمنع ما يحدثه سير العمل بمقتضى هذا العقد من الوفاة والإصابات للعمل أو لأى شخص آخر من الأضرار بممتلكات الحكومة أو الغير أو الأفراد ويكون مسئولاً وحده مباشرة دون دخل للمالك مما ينتج من الوفاة أو الإصابات أو السرقة أو الحريق أو الأضرار الأخرى من أى نوع سواء كان ذلك ناشئاً بسبب إهماله أو إهمال وكلاؤه وعماله أثناء سير العمل أو لأى سبب آخر وأن تشمل الإجراءات المطلوبة فى هذه الفقرة تقديم وثيقة تأمين تغطى أخطار وأخطاء المهنة .

3. يجب على المقاول مراعاة التأمين على عماله ضد الحوادث فى العمل لدى هيئة التأمينات الإجتماعية وذلك بالتطبيق لأحكام قانون التأمين الإجتماعى وتعديلاته وملحقاته وعلى المقاول تقديم وثيقة التأمين للمالك قبل البدء فى التنفيذ.

4. يتعهد المقاول بتقديم وثيقة المسئولية المدنية بقيمة العملية لمدة العملية.

The temporary headquarters of the company:
Banha - filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

5. يتعهد المقاول بدفع التعويض في كل حالة عن الأضرار التي تلحق بالمالك من المطالبات والدعاوى والمصاريف التي تنشأ من إحدى المسائل المذكورة في الفقرات السابقة .

33- الأثار وما قد يعثر عليه المقاول بموقع العمل :

جميع الأثار والعملة والأشياء الأخرى ذات القيمة التي يعثر عليها المقاول أثناء الحفر يجب تسليمها في الحال للمالك أو من ينوب عنه أو لأي شخص آخر يكون مخولاً له بإسئالها بالنيابة عن الجهات الحكومية المختصة . وعلى المقاول أن يتخذ جميع الإحتياطات اللازمة لمنع حصول أى كسر أو ضرر لهذه الأشياء .

34- التنازل عن العقد أو عن المبالغ المستحقة وإسناد بعض الأعمال لمقاولين من الباطن:

1. لا يجوز للمقاول التنازل كلياً أو جزئياً عن العقد أو عن المبالغ المستحقة كلها أو بعضها، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك ويبقى المقاول مسؤولاً عن تنفيذ العقد ولا يخل قبل نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للمالك قبله من حقوق .

2. المقاول الأصلي المتعاقد مع المالك مسئول على وجه التضامن مع المقاول من الباطن أمام المالك عن نوع العمل وحسن القيام به وتنفيذ كافة شروط التعاقد .

3. أى مخالفة لأى بند من بنود هذه المادة يجيز للمالك إلغاء العقد بالطريقة وعلى النحو الموضح بهذه الشروط بكتاب موسى عليه دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ إجراء قضائى آخر .

35- حق التفتيش والمعينة:

للمالك أو من ينوب عنه وللمهندس المباشر كامل الحرية فى المرور فى كل وقت وأية ساعة على جزء من العمل سواء كان بقصد التفتيش أو المعينة أو الإختيار أو عمل المقاسات أو إعطاء تعليمات أو خلافه ويتم ذلك بموقع العمل أو بالورش أو المصانع التى يجرى تصنيع أو تشغيل مختلف ما يلزم لتنفيذ بنود المشروع بها. ويجب أن يقدم لهم المقاول ووكلائه وعماله جميع التسهيلات اللازمة لتحقيق هذا الغرض ولو أدى الأمر إلى الكشف عما يتم من الأعمال وإعادتها إلى أصلها على حساب المقاول فى حالة مخالفتها للرسومات أو المواصفات أو أصول الصناعة.

36- المياه والكهرباء اللازمة لتنفيذ المشروع:

على المقاول تدبير المياه اللازمة للعمل على حسابه الخاص ويجب أن تكون هذه المياه عذبة وصالحة للعمل وأن يوافق عليها مهندس الجهة المشرفة كما يجب على المقاول تدبير المياه الصالحة للشرب للمهندسين والموظفين والعمال على حسابه بما فى ذلك رسوم التوصيلات التى تطلبها جهات الإختصاص إن وجدت وكذلك قيمة إستهلاك المياه

كذلك يلتزم المقاول بتدبير الكهرباء اللازمة لتشغيل معداته وألاته وإنارة الموقع ليلاً ويقوم بسداد قيمة رسوم التوصيلات التي تطلبها جهات الاختصاص واستهلاك الكهرباء منذ استلام الموقع وحتى التسليم الإبتدائي للمشروع موضوع هذا العقد. مع مراعاة احتياطات الأمن في جميع التوصيلات الكهربائية المؤقتة والدائمة بموقع العمل وحتى تسليم المشروع .

37- الإستيراد من الخارج:

1. ليس على المالك أو من ينوب عنه أى مسئولية بأى حال من الأحوال وتحت أى ظرف من الظروف فى دفع أو سداد أى رسوم جمركية أو رسوم أرصفة أو أى رسوم أخرى تقررها المصالح والجهات المختصة على المواد أو المهمات أو الأدوات الخاصة بالعملية موضوع هذا العقد وعلى المقاول سداد كل هذه الرسوم المستحقة والتخليص على كل ما يورد للعملية موضوع هذا العقد على حسابه الخاص وبدون مطالبه المالك بأى زيادة فى الفئات أو أى زيادات أخرى تظهر فى هذه الرسوم أو أية رسوم أخرى أو ضرائب أو مخالفات أو غرامات.. إلخ . بجداول الفئات شاملة لكل ما ذكر من رسوم وضرائب وغرامات ومخالفات أو أية رسوم أخرى تستجد أو يحدث تغيير فيها.

38- العينات:

تسهيلاً للمقاول وضماناً لحسن تنفيذ الأعمال موضوع هذا العقد يجب على المقاول بمجرد إخطاره بالبداية فى العمل أن يقدم عينات من أجود الأصناف للمواد والمهمات التي يزعم توريدها من ثلاث نسخ لمهندسي الإشراف أو المكتب الإستشارى (إن وجد) لإعتمادها مع بيان كتابي عن المكان أو الأمكنة التي يحصل منها على هذه المواد وعن الشخص الذي أخذت منه وزيادة على ذلك يجب على المقاول قبل البدء فى أى جزء من العمل أن يقدم إذا طلب منه ذلك نموذجاً من نوع الصناعة التي يزعم إتباعها ويوضح فى الاعتبار أن هذه النماذج وعينات المواد شرط من الشروط التي تتضمنها مستندات العقد وعند قبول مهندسي الإشراف أو المكتب الإستشارى وإعتماده للعينات تحفظ إحدى العينات لمراقبة التوريد بمقتضى هذه العينة المعتمدة وتسلم العينة الأخرى للمقاول وإعتماد العينات لا يخلى المقاول من مسئولية توريد جميع المواد من الأصناف بما يطابق المواصفات وتحفظ العينة الثالثة بالموقع لدى المهندس المشرف .

39- الإختبارات:

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥ & ٠١٣- ٣١٨٨١٢١
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

للمالك أو من ينوب عنه الحق فى إرسال العينات التى يوردها المقاول للمعامل التى يعتمدها لإختبارها أو تحليلها والتأكد من صلاحيتها ومطابقتها للشروط والمواصفات وللمقاول أو من ينوب عنه الحق فى الحضور وقت عمل هذا الإختبار أو التحليل وعليه أن يسدد أتعاب وكافة المصاريف اللازمة لإجراء التحاليل والإختبارات وأن يقدم ما يلزم من المهمات والمصنعية ووسائل وخلافه مما يلزم لإجراء هذا الإختبار وإذا طلب المقاول إعادة تحليل الصنف وإعادة الإختبار بعد أن إتضح من التحاليل الأول والإختبار عدم مطابقة المواصفات ووافقت الجهة المشرفة على هذا الطلب - فيتحمل المقاول أيضاً مصاريف التحليل أو الإختبار الثانى سواء رفضته الجهة المشرفة أو قبلته رغم مخالفته للمواصفات لأى سبب وفى حالة وجود الصنف مطابقاً للمواصفات بالتحليل أو الإختبار الثانى وكان قد وجد غير مطابقاً بالتحليل أو الإختبار الأول فللمكتب الإستشارى الحق أو مهندس الإشراف فى أن يعيد التحليل أو الإختبار للمرة الثالثة وتكون هذه النتيجة هى النهائية التى يعول عليها ولا حق لأحد فى الإعتراض عليها. وتقدير قيمة الإختبار أو التحليل يكون بمعرفة الجهة التى قامت بإجرائه دون أن يكون للمقاول حق الإعتراض على هذا التقدير كما عليه أن يقوم بدفع هذه المصاريف بمجرد طلبها منه وإلا كان للمالك الحق فى خصمها من المبالغ المستحقة له بناء على العقد المبرم معه عن هذه الأصناف المورده أو المستعملة ضمن اعمال هذا العقد أو أى مبالغ مستحقة له لدى المالك أو من التأمين النهائى دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتجاه للقضاء أو إتخاذ إجراء ما .

40- الشنايش والتقوب والمجارى اللازمة للأعمال موضوع هذا العقد:

الشنايش والتقوب والمجارى اللازمة للأعمال المختلفة والأجهزة موضوع هذا العقد يجب على المقاول تركيبها أو دقها بالحوائط والأسقف والأرضيات طبقاً لما يلزم وما يطلبه المهندس لتركيب المواسير والأجهزة وخلافه وعلى المقاول بعد ذلك سد هذه الشنايش والتقوب والمجارى بالطوب أو من ترابيع خرسانية خاصة (حسب طلب المهندس المباشر) والتحبيش عليها بمونة الأسمنت والرمل بنسبة 300كجم أسمنت/3م رمل ثم تقطيب المباني والأرضيات بمهمات ومصنعية مماثلة للموجودة تماماً وليس للمقاول الحق فى طلب أى علاوة نظير نهو هذه التشطيبات أو بعضها أو نظير التخليق والتحبيش والتقطيب على هذه الشنايش والتقوب والمجارى وخلافه .

41- المحاجر:

المالك مهندسى الإشراف أو المكتب الإستشارى (إن وجد) غير مسئولان إطلاقاً عن إستخراج تراخيص المحاجر من الجهات المختصة ولا عن سداد رسوم مستحقة لها ولا عن النتائج المترتبة عن سحب هذه التراخيص لأى سبب من الأسباب وعلى المقاول إختيار المحاجر المناسبة وإرسال عينات منها لمهندسى الإشراف لإعتماد هذه العينات وعلى المقاول إستخراج التراخيص اللازمة بالمحاجر من مصلحة المناجم والمحاجر على نفقته الخاصة وكذلك عليه سداد الرسوم المستحقة وهو المسئول وحده عن المخالفة لتعليمات الجهات المختصة ولا يكون المالك أو جهة

الإشراف مسئولين عن ذلك مطلقاً وتكون تعهدات المقاول قائمة وعليه أن يقوم بتوريد المواد المطلوبة من الأصناف الجيدة والمعتمدة من الجهة المالكة بذلك .

على المقاول ملاحظة أن المواد المستخرجة من المحاجر يجب أن تستمر حسب العينات الموردة والمعتمدة ومطابقة لشروط ومواصفات العقد وبمجرد أن يظهر للمكتب الاستشاري أو المهندس المباشر أن هذه المواد تختلف عن العينات المشار إليها أنفاً من حيث الجودة أو النوع أو الأحجام أو الشروط والمواصفات أو أي شيء من مستندات العقد فعلى المقاول تغيير هذه المحاجر فوراً حتى يمكنه توريد مواد مطابقة ولا شأن للمالك أو الجهة المشرفة إطلاقاً بالتزامات المقاول نحو المحاجر الأولى (من حيث قطع كميات أو من حيث مدة استخدام أو خلافه) دون أن يكون للمقاول أي حق في المطالبة بأي زيادة في الفنة أو في التعويض عن أي خسائر حصلت بسبب ارتباطه بعقود المحاجر أو خلافه .

42- تفسير أي تباين أو إختلاف في مستندات العقد :-

1. إذا حصل أي إختلاف أو تباين في مستندات العقد - فيقبل المقاول التفسير أو التوضيح الذي يقرره المالك وجهة الإشراف أو المكتب الاستشاري بهذا الخصوص وهو القرار النهائي الذي لا يمكن للمقاول أن يعترض عليه أو يطلبه بسببه أي زيادة في الفئات أو في الأسعار أو في أي تعويض ويعتبر المقاول أنه قد وضع فئاته على هذا الأساس. ويوضع في الإعتبار أن أي إشكال ينشأ عن تفسير أو تباين في مستندات العقد سيفسره جهة الإشراف تبعاً للمصلحة العامة وصالح العمل دون إشراك المقاول في هذا التفسير وتختص محاكم بنها على إختلاف درجتها في الفصل في أي نزاع قضائي بشأن نتيجة الإختلاف في تنفيذ العقد.

43- الرسومات التنفيذية والعيّنات :-

يقدم المقاول الذي يرسو عليه العطاء ويتم التعاقد معه عينات لجميع الأجهزة والوحدات التي ستركب في المشروع والرسومات التنفيذية وذلك قبل التنفيذ بوقت كاف وذلك طبقاً للشروط والمواصفات والرسومات المقدم عنها العطاء عن جميع التوصيلات الكهربائية للإنارة والقوى ، والتليفونات والأجراس والتلفزيون الخ، وكذلك تقديم عينات لجميع المهمات التي ستركب في المشروع قبل التنفيذ بوقت كافي وذلك لاعتمادها من جهة الإشراف. وعلى مقدم العطاء الاطلاع على الرسومات المعمارية والإنشائية والكهربائية لمعرفة سير المواسير الخاصة بجميع التوصيلات الكهربائية في الأسقف والحوائط والأرضيات لتغذية الأجهزة واللوحات ووحدات الإضاءة... الخ حيث أن التخطيط الموضح على الرسومات لهذه التوصيلات تخطيط مبدئي وليس تفصيلي - علماً بأن الرسومات المرفقة مع هذه المقياسة تكون معها وحدة متكاملة ، ويراعى كافة البيانات والملاحظات الواردة بها.

44- إتباع التعليمات :-

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

يتعهد مقدم العطاء باتباع الآتي :-

1. لا يسمح بعمل أي تعديل أو إضافة إلا بعد أخذ موافقة كتابية مصحوبة بالرسومات من جهة الإشراف.
2. لجهة الإشراف والمالك الحق في عمل إضافات أو تخفيضات في حدود 25% من قيمة العقد وكذلك أي تعديلات يرى أنها لازمة للعملية حسب ما تقضيه الضرورة المعمارية وبنفس الأسعار المعتمدة في العطاء أو بسعر يحدد قبل إجراء التعديلات في حالة البنود الغير واردة بالعطاء كما يحق له إلغاء أي جزء من الأعمال لنفس السبب.
3. متابعة تنفيذ جميع الفتحات في المباني الخاصة بتركيب جميع المهمات الكهربائية للإنارة أو القوى ووحدات الإضاءة ولوحات التوزيع وكذا أماكن مرور المواسير المغذية لها حسب الواقع والرسومات الكهربائية ومراقبتها أثناء التنفيذ وأية فتحات تنفذ بطريق السهو أو الخطأ يلزم تنفيذها وتكاليفها على حساب مقاول الكهرباء.

45- الغرامات والرفض :-

لجهة الإشراف الحق في توقيع الغرامات الناتجة عن التأخير في التوريد والتركيب والتشغيل وكذلك من التقصير في الأداء للأعمال على الوجه الأكمل.

46-جدول الأجهزة:-

4. تشمل الأسعار الواردة في الجداول والأسعار تكاليف التوريد وكافة المصاريف للتسليم بالموقع وأيضا التركيب والاختبار والضمان لمدة عام من تاريخ التسليم الابتدائي.
5. تشمل الأسعار كافة الأعمال والخدمات التي لم ترد صراحة في المواصفات والرسومات وجداول الأجهزة واللازمة لإتمام الأعمال حسب الأصول الفنية المقررة لتركيب جميع الأجهزة والمهمات والأدوات.
6. تشمل الأسعار القيام بعمل جميع التقطيبات وإصلاح البياض والدهانات والأرضيات بمعرفة المقاول بمونة ومصنعيه مماثلة لما يكون موجودا فعلا بالمبنى ، كل حسب حالته وقت تركيب المواسير .
7. تشمل الأسعار دهان جميع الأجزاء المعدنية للأجهزة والمهمات بالدهانات الملانمة والمقررة لها عند التركيب أثناء سنة الضمان وكذلك عند التسليم النهائي إذا كانت حالتها تدعو لذلك.

47-الكودات وقوانين البناء:

يجب تنفيذ جميع الأعمال بحيث تتماشى وتتطابق مع متطلبات الكود المصري والأكواد العالمية لأسس التصميم وشروط التنفيذ الهندسية لجميع الأعمال. وفي حالة زيادة متطلبات واشتراطات مستندات التعاقد (بما فيها الرسومات التنفيذية وهذه المواصفات ودفتر البنود والكميات) عن متطلبات الكودات وقوانين البناء والمواصفات القياسية، يتم تنفيذ ما جاء في مستندات التعاقد.

48- تنسيق تنفيذ الأعمال مع بعضها والرسومات التنسيقية:

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٢١
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

يجب تنسيق تسلسل تنفيذ أعمال أى تخصص مع تسلسل تنفيذ جميع الأعمال الأخرى بحيث يتم تركيب جميع الأعمال بالشكل والمكان الصحيح والمناسب وكذلك في الأوقات المناسبة. ولتنفيذ ذلك يجب على المقاول عمل رسومات تنسيقية بين التخصصات المختلفة لضمان عدم التعارض وتقديم هذه الرسومات إلى جهة الإشراف عند الطلب أي أعمال يتم تركيبها في غير مكانها أو في وقت غير مناسب لتسلسل تنفيذ الأعمال الأخرى يتم إزالتها وإعادة تركيبها في مكانها الصحيح وبدون احتساب أية أجور أو تكاليف إضافية أو إضافة مدة زمنية إلى مدة تنفيذ العملية بسببها.

49- الرسومات التصميمية والتنفيذية:

1- أى رسومات مرفقة مع مستندات الطرح هي رسومات توضيحية بصورة عامة للأعمال المطلوب تنفيذها وعلى المقاول مراجعة جميع مستندات الطرح وتقديم رسومات تنفيذية للإعتماد قبل التنفيذ وبعد عمل الحسابات اللازمة للتأكد من سعة ومواصفات المهمات.

2- الرسومات التوضيحية ومستندات الطرح لا توضح بالتفصيل جميع التفاصيل اللازمة للتنفيذ ويرجع في ذلك إلى ما جاء في هذه المواصفات وجداول الكميات والكودات وكذلك الرسومات التنفيذية المعتمدة.

3- على المقاول مراجعة مستندات الطرح من رسومات توضيحية ودقتر البنود والكميات لتحديد الكميات اللازمة للتنفيذ وعمل الحسابات الهندسية التأكدية قبل تقديم عطاءه ويعتبر بعد ذلك هو المسئول عن صحة تنفيذ الأعمال.
50- مدة الضمان:

1. يضمن المقاول الأعمال موضوع هذه المناقصة وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة من تاريخ الاستلام الابتدائي أو لأي مدة أطول يمكن أن تمتد إليها مدة الضمان.

2. المقاول مسئول عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان فإذا ظهر بها أى خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على حسابه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخه بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بالقيام بإجراء هذا الإصلاح فإذا قصر المقاول في إجراء ذلك بعد إخطار كتابه فللمالك أن يجريه بالنيابة عنه على حسابه وتحت مسئوليته وذلك دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أى إجراءات قانونية أو قضائية أخرى.

51- دفتر زيارة الموقع:

يجب على المقاول إعداد دفتر مرقم الصفحات ليكون سجلات للعملية لا يستعمل إلا بمعرفة جهة الإشراف والمالك ومدون به كافة التكاليف اليومية وما يراه مهندسى الإشراف والمالك ضرورياً لصالح العمل.

52- إخلاء موقع العمل:

يجب أن يحتفظ المقاول بموقع العمل بحالة منتظمة ونظيفة ترضى الجهة المشرفة وعلى المقاول أن يخلى في ظرف شهر من تاريخ الاستلام المؤقت محل العمل تماماً الأرض التي وضعها المالك تحت تصرفه ويعيدها إلى حالتها الأصلية فإذا أهمل المقاول في القيام بذلك فللمالك الحق في إخلاء الأرض نفسها أو تكليف من يقوم بعملية الإخلاء والإعادة بالكيفية التي يأمر بها المهندس المياشر ويكون ذلك تحت مسئولية المقاول وخصماً من مستحقته. وما ينتج من المصاريف في هذا العمل يجب أن يدفعه المقاول للمالك بمجرد طلبه ودون حاجة إلى إنذار أو إتجاه للقضاء أو إتخاذ إجراء ما.

53- أحكام عامة:

- 1- تعتبر لائحة العقود والمشتريات لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية وكذلك أى أحكام ولوائح القانون المدني وما يطرأ عليها من تعديلات مكملة و متممة لأحكام هذه الشروط وجزأ لا يتجزأ منها
- 2- تخضع العطاءات المقدمة فى هذه المناقصة لائحة العقود والمشتريات لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية وما لم يرد به نص فى هذه الشروط يرجع إلى تلك اللائحة والقواعد والقوانين المنظمة لذلك .
- 3- يشترط تقديم صورة فوتوغرافية من البطاقة الضريبية مستوفاة كافة البيانات بشرط أن تكون سارية المفعول وموضح بها تاريخ تقديم آخر إقراراً ضريبياً.
- 4- التقدّم بالعطاء فى هذه المناقصة يعتبر قبولاً صريحاً من صاحب العطاء لجميع شروطها ومواصفاتها.
- 5- تختص محاكم بنها على اختلاف درجاتها بالفصل فى أى نزاع يتعلق بموضوع المناقصة.
- 6- الكميات الواردة بالمقاييسه كميات تقديرية وضعت لمقارنة الأسعار على أساسها ويكون التنفيذ طبقاً لحاجة العمل والاعتماد المتاح وتعليمات جهاز الإشراف ويتم المحاسبية على أساس الكميات المنفذة فعلياً على الطبيعة ولا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من المقاييسه أو من المواصفات الفنية أو إجراء أى تعديل مهما كان نوعه والعطاء والبنود وحدة واحدة لا تتجزأ.
- 7- تظل الأسعار ثابتة دون أى زيادة طوال مدة التنفيذ وهي انتهاء العمل بالكامل وإذا ظهرت أى أعمال مستجدة خارج نطاق المقاييسه لا تشملها جداول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة فيتم المحاسبية على أساس مناسبتها لأسعار السوق المحلي.
- 8- سوف يتم ترجمة الأعباء المالية بالشروط والتحفظات المالية التي تقدم من مقدم العطاء وفق عطائه وتضاف إلى قيمة العطاء وذلك حتى يتم المقارنة والمفاضلة في العطاءات دون الرجوع لمقدم العطاء .
- 9- سوف يتم حساب أولوية العطاء طوال مراحل تنفيذ العقد وعند الختامي.
- 10- لا يجوز لمقدم العطاء الأشرط بأي شروط يخالف الشروط الفنية الواردة بالمقاييسه 0

The temporary headquarters of the company:

Banha - filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.

Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121

Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:

بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي

ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٢١

فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

11- علي مقدم العطاء قبل تقديم عطائه أن يجري التحريات اللازمة وتحت مسؤوليته للحصول علي أي معلومات إضافية في سبيل التحقق من طبيعة عمله والتزاماته ومداهما وذلك علي نفقته الخاصة وتحت مسؤوليته حتى يتمكن من وضع أسعاره داخل المقياسة ويعتبر قانوناً مقدم العطاء بأنه قد قام بكل ذلك بمجرد تقديمه لعطائه ومقدم العطاء مسئول وحده عن مواجهة كل الصعوبات التي تصادفه مهما كانت نوعها سواء كان ظاهرة أو غير ظاهرة أو طبيعة الأرض .

12- الفئات الواردة بجدول الكميات تشمل وتغطي جميع المصاريف الادارية والالتزامات واستخراج التصاريح اللازمة بما فيها تصاريح مركز معلومات الشبكات الأرضية وتصاريح الطرق ورد الشئ لأصله بالطرق الترابية مالم ينص علي خلاف ذلك بجدول الكميات ، وجميع الأعمال ومصاريف التجارب والمحافظة علي الأعمال أثناء مدة الضمان وصيانتها وتسليمها مطابقة للشروط والمواصفات او ما ينص عليه جدول الكميات .

13- (المقاول) مسئول مسؤولية تامة عن جميع الأعمال التي جري تنفيذها بمعرفته وضمانها وصيانتها لمدة عام من تاريخ الاستلام الابتدائي

14- علي (المقاول) عمل محضر تنسيقي مع جميع الجهات التي لها مرافق بموقع العمل ومسئول مسؤولية تامة للمحافظة عليها من التلف وخلافه وأي تلف لها من جراء تنفيذ أعماله يتم الإصلاح فوراً بمعرفته وعلي نفقته الخاصة مهما كلف ذلك من أعباء مالية وذلك حسب تعليمات الجهة المسؤولة عن تلك المرافق.

15- عند الشروع في أعمال الحفر بالشوارع يجب المحافظة علي أعمال المرافق الأخرى إن وجدت من مواسير مياه ومجاري وغاز وبتزول وكابلات كهربائية أو خطوط تليفونات مما قد يظهر أثناء التنفيذ وفي حالة اعتراضها للأعمال عليه الاتصال بالمهندس المشرف للعمل من جانبه علي تعديل المسار بما يتماشى مع طبيعة الأعمال أو الاتصال بالمصالح الحكومية والهيئات والشركات المختصة لتعديل أعمالها إذا لزم الأمر وفي هذه الحالة فإن تكاليف التعديل تكون علي عاتق المالك وعلي المقاول تنفيذ التعليمات التي تصدر إليه من المهندس المشرف في هذا الشأن .

16- علي المقاول الحفاظ علي سلامة المنشآت المجاورة من مباني وأسوار ومواسير وكابلات وخلافه وذلك بعمل الحماية اللازمة إذا لزم الأمر وأي تلفيات قد تحدث فطلي المقاول إصلاحها علي نفقته الخاصة.

17- يتم صرف قيمة الدفعات والمستخلصات طبقاً للأعمدات المتاحة والتي ترد من الشركة القابضة دون أي حق للمقاول بالمطالبة بأي فروق أسعار أو تعويضات علي الشركة.

18- للشركة الحق في تنفيذ الأعمال كلها أو جزء منها أو إلغائها بما يحقق المصلحة العامة دون أي اعتراض من المقاول بحيث يتم التنفيذ وفق الأعمدات المالية والتمويل المالي المتاح , دون أي حق للمقاول المطالبة بأي فروق أسعار أو تعويضات من الشركة.

- 19- يحق للطرف الأول (شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية إنهاء الأعمال عند أي حد تصل إليه العملية حتى لو كانت نسبة النقص في الأعمال أكثر من 25% ومهما بلغت نسبة النقص دون أن يحق للطرف الثاني (المقاول) الاعتراض أو طلب أي تعويضات من جراء هذا الأنتهاء.
- 20- يلتزم المقاول باستخراج كافة التراخيص اللازمة قبل البدء في الاعمال و الحصول علي الموافقات اللازمة من كاف الجهات المعنية ويعتبر المقاول مسؤولاً مسؤولية كاملة عن اي أضرار او إنتزاعات ناشئة عن البدء في الاعمال قبل استخراج تلك التراخيص .
- 21- يلتزم المقاول بتقديم كافة الشهادات والوثائق الدالة على إستيراد المعدات والمهمات من الخارج (من الجمارك ووزارة الصناعة والتجارة الخارجية وشهادة المنشأ .
- 22- يجب الألتزام بفئة التصنيف الخاصة بالاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء لهذه الأعمال
- 23-التنسيق مع الإدارة العامة لل GIS لرفع الاعمال التنفيذية بهدف اعداد الرسومات التنفيذية (As _ built _ drawing) بمعرفة العاملين بالإدارة وتوقيعها على ان يقوم المقاول بسداد قيمة الرسومات التنفيذية فى صورة (As _ built _ drawing) طبقاً للائحة المالية المعتمدة لخدمات نظم المعلومات الجغرافية.

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
فاكس: 013- 3188122



كراسة الشروط العامة

والمواصفات الفنية لعملية انشاء عدد [2] بئر جوفى
استكشافي انتاجى بمحطتى ميت عاصم

الهدف من العملية

تهدف العملية الى انشاء عدد [2] بئر جوفى عمق 400 متر للبرين لصالح شركة مياه الشرب
والصرف الصحي بالقليوبية بمحطة ميت عاصم.

الشروط العامة

[1] على مقدم العطاء ان يقدم عطائه فى ظروف واحد للعرض الفنى والمالى وموضحا عليا اسم العملية
ومقدم العطاء وعنوانه وبيان المرفقات الموجودة بالمظروف بالاضافة الى البيانات التى ترى الشركة
ضرورة توافرها لمطابقة العرض الفنى للشروط والمواصفات المطروحة وتوافر الكفاءة الفنية
والمقدرة المالية لدى مقدمى العروض بما يتناسب مع طبيعة التعاقد وعلى الاخص .

* جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم .

* طريقة التنفيذ .

* البرنامج الزمنى ومدته .

* سابقة اعمال مماثلة ومعتمدة من جهة حكومية او قطاع عام او احدى شركات المياه
والصرف الصحي التابعة للشركة القابضة .

[2] مدة تنفيذ العملية [3 شهور] تبدأ من تاريخ استلام مواقع العمل وبمراعاة ان العملية الماثلة وحدة
واحدة لا تنجزاً .

[3] على مقدم العطاء الالتزام بوضع اسعاره شاملة ضريبة القيمة المضافة وتدوين اسعار فئات واجمالي
البنود بالمقاييسه بالارقام والنقيط بالحروف موقعه من صاحب العطاء بكل صفحة دون تجزئة لكميات
الاعمال او تجزئة لكميات البنود بالمقاييسه .

[4] مدة سريان العطاء ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية ويستمر العطاء بعد ذلك سارى الى
ان يتم سحبه بمعرفة صاحبه .

[5] على مقدم العطاء بعد اخطاره كتابه بقبول عطائه ان يسدد التأمين النهائى بواقع 5% فقط من اجمالى
العطاء وذلك خلال عشرة ايام من تاريخ الاخطار وفى حالة عدم السداد للتأمين النهائى فى المدة
المذكورة يصير سحب قبولنا للعطاء المقدم منه ومصادرة التأمين الابتدائى واسناد العملية الى صاحب
العطاء الذى يليه مع تحميله فروق الاسعار قانونيا .

[6] للشركة الحق فى تعديل الكميات الواردة بالمقاييسه بالزيادة او النقصان باى نسبة تتطلبها مصلحة
العمل .

[7] الكميات الواردة بالمقاييسه كميات تقديرية وضعت لمقارنة الاسعار على اساسها ويكون التنفيذ طبقا
لحاجة العمل والاعتماد المتاح وتعليمات جهاز الاشراف ويتم المحاسبة على اساس الكميات المنفذة
فعليا على الطبيعة ولا يجوز لمقدم العطاء شطب اى بند من المقاييسه او من المواصفات الفنية او
اجراء اى تعديل مهما كان نوعه والعطاء والبنود وحدة واحدة لا يتجزأ .



- [8] تظل الاسعار ثابتة دون اى زيادة طوال مدة التنفيذ وهى انتهاء العمل بالكامل واذا ظهرت اى اعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جداول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة فيتم المحاسبة على اساس مناسبتها لاسعار السوق المحلى .
- [9] على مقدم العطاء ارفاق صورة من [البطاقة الضريبية مجددة للعام الحالى ومدونة اليا والسجل التجارى وبطاقة الرقم القومى] وبطاقة قيد الاتحاد المصرى للتشييد والبناء مجددة وشهادة التسجيل بضريبة القيمة المضافة وذلك بجلسة فتح المظاريف .
- [10] على مقدم العطاء الالتزام باحكام القانون 104 لسنة 1992م الخاص بالاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء مع مراعاة التصنيف حسب الفئة المصنف بها مقدم العطاء مع ضرورة ارفاق صورة بطاقة العضوية مجددة مع العطاء .
- [11] على مقدم العطاء الالتزام بعد رسو العطاء عليه بسداد التمتع الخاصة بالاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء بموجب اىصال معتمد من الاتحاد وفى حالة عدم سداد المستحقات يتم خصمها من مستحقاته بادارة الحسابات حسب القيمة المحددة بالقانون .
- [12] على مقدم العطاء قبل تقديم عطائه ان يجرى التحريات اللازمة وتحت مسؤوليته للحصول على اى معلومات اضافية فى سبيل التحقق من طبيعة عمله والتزاماته ومداهما وذلك على نفقته الخاصة وتحت مسؤوليته حتى يتمكن من وضع اسعاره داخل المقايسة ويعتبر قانونا مقدم العطاء بانه قد قام بكل ذلك بمجرد تقديمه لعطائه ومقدم العطاء مسئول وحده عن مواجهة كل الصعوبات التى تصادفه مهما كانت نوعها سواء كان ظاهرة او غير ظاهرة او طبيعة الارض .
- [13] المقاول مسئول مسئولية تامة عن جميع الاعمال التى جرى تنفيذها بمعرفته وضماتها وصيانتها لمدة عام من تاريخ الاستلام الابتدائى .
- [14] على المقاول التخلص من ناتج الحفر الزائد عن الاستعمال ونقلها الى المقابل العمومية وذلك بمعرفته وتحت مسؤوليته وعلى نفقته الخاصة .
- [15] المقاول مسئول مسئولية كاملة عن التخطيط لتنفيذ الاعمال بالمواقع المحددة من الشركة حتى الانتهاء من تنفيذ الاعمال طبقا للبرنامج الزمنى .
- [16] لطاغم الاشراف بالشركة الحق فى استبعاد عمال [المقاول] لاهمالهم فى العمل وسوء السلوك بوقف العمل دون اعتراض من المقاول وعلى المقاول سرعة تدبير عماله اخرى لاستئناف العمل وليس للمقاول الاعتراض او المطالبة بزيادة مدة تنفيذ العمل .
- [17] على المقاول بمجرد اخطاره بامر الشغل وقبل البدء فى التنفيذ ان يتقدم للشركة باسم احد المهندسين النقابيين بالشعبة الخاصة بالاعمال المطلوب تنفيذها بالعقد للنظر فى اعتماده مهندسا للمشروع وذلك بتقديم طلب مرفق به صورة كارنية النقابة وفى حالة تغيبه سيتم خصم مبلغ 150 جنيه عن كل يوم غياب من مستحقات المقاول .
- وفى كل الاحوال لا يجوز للمقاول اذا كان مهندسا ان يكون مهندسا للمشروع وكذلك فى كل الاحوال لا يقل خبرته عن سنتين .

AR

AA



- [18] يتم اعتماد عينات المواد التي سوف تستخدم في التنفيذ قبل التوريد للموقع من جهة الاشراف على ان تكون من اجود الخامات ومطابقة للمواصفات الفنية والمواصفات القياسية .
- [19] اى اعمال تكون مخالفة للمواصفات سواء فى الخامات او فى تنفيذ الاعمال يكون لطاغم الاشراف الحق فى رفضها وعلى [المقاول] استبعادها فى الحال من الموقع او يزيل الاعمال التى تمت ولم توافق عليها الشركة ويعيدها طبقا لاصول الصناعة والمواصفات الفنية وعلى نفقته الخاصة دون ادنى مسئولية على جهة التعاقد ولن يتم دفع حساب تلك الاعمال المخالفة طبقا لاحكام هذه المادة او اى نص اخر من العقد ولا يجوز للمقاول المطالبة بتعويض بسبب ازالة مواد سبق رفضها وفى حالة امتناع [المقاول] عن تنفيذ تعليمات طاغم الاشراف بازالة او الاصلاح للعيوب فى الفترة التى يحددها مهندس الاشراف فان الشركة [طاغم الاشراف] الحق فى ان توقف الاعمال او جزء منها فى الفترة التى تحددها للمقاول لازالتها .
- [20] يجب على المقاول ان يتخذ الاجراءات والاحتياطات اللازمة لمنعما يحدث اثناء سير العمل من الوفاة او الاصابات للعمال او اى شئ اخر او الاضرار بممتلكات الحكومة او الافراد او الشركات ويكون مسئولا وحدة مباشرة دون ادنى مسئولية على الشركة عما ينتج من هذه الحوادث وعلى [المقاول] ان يقوم بالاشتراك فى مكتب التأمينات الاجتماعية المختص .
- [21] تلتزم الشركة بصرف مستخلصات جارية للمقاول تحت الحساب تبعا لتقدم العمل بواقع 90% للاعمال التى تمت فعلا مطابقا للشروط والمواصفات وذلك من واقع الفئات الواردة بالجدول وذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تقديم المستخلص الى ادارة الحسابات بالشركة مستوفيا وصالحا للصرف . وفى حالة عدم توافر الاعتمادات المالية تضاف مدة التأخير فى صرف المستخلص الى مدة تنفيذ العملية .
- [22] ان يكون لشركتنا الحق فى ان تطلب منكم استبدال المهندس بأخر اذا تراءى لها انه غير لائق او صدر منه اعمال غير لائقة او مشينة وعلى الشركة المنفذة الاستجابة لهذا الطلب فى خلال ثلاثة ايام من تاريخ الطلب وفى حالة تقاعسكم او تراخيكم فى استبدال المهندس او عدم تواجده بالموقع فسوق يطبق ضدكم الشروط الخاصة بذلك وهى خصم مائة وخمسون جنيهه يوميا .
- [23] على المقاول الحفاظ على سلامة المنشآت المجاورة من مبانى واسوار ومواسير وكابلات .. وخلافه وذلك بعمل الحملة اللازمة اذا لزم الامر واى تلفيات قد تحدث فعلى المقاول اصلاحها على نفقته الخاصة .
- [24] على المقاول اعداد مخزن لتشوين المواسير وجميع المعدات اللازمة للعمل بالموقع واحضار اى معدات اخرى يحتاجها العمل اثناء التنفيذ وحراستها وتكون تحت مسئوليته .
- [25] تعتبر اللائحة الداخلية للشركة الخاصة بالمشتريات، والاعمال مكاملة اهذه الشروط والذى يمكن الاطلاع عليها بمقر الشركة تعتبر الشروط والمواصفات الفنية والقياسية المعمول بها بوزارة الاسكان والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي مكاملة للمواصفات الفنية والشروط الفنية الواردة بهذه



العملية والكود المصرى وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذه الكراسة او العقد الذى يبرم بخصوص هذه العملية .

[26] سيتم ارسال جميع المكاتبات والمراسلات والاطارات الصادرة من الشركة الى المقاول على العنوان المحدد بالخطا المقدم منه وسيعتبر المحل المختار للمقاول واى تغيير فى هذا العنوان يجب على المقاول اخطار الشركة به بموجب خطاب مسجل باسم الوصول ولن يعتد باى تغيير فى عنوان المقاول لم تخطر الشركة به وجميع المكاتبات والاطارات الصادرة من الشركة الى المقاول على العنوان المذكور ستعتبر انها سلمت للمقاول واصبح على علم تام بمحتواها .

[27] يكول المقاول مسؤولا عن تأمين سلامة العمال الموردين بمعرفته او من يحل محله لتنفيذ الاعمال واتباع تعليمات الامن الصناعى والسلامة والصحة المهنية لضمان سلامة الافراد والمعدات وتوفير مهمات السلامة والصحة المهنية للعاملين التابعين لهم بالموقع طوال فترة تنفيذ العملية ويكون مسؤولا مسؤولة كاملة عن تبعات تقصيره فى توفير هذه المهمات وطبقا لما جاء بالقانون رقم 2003/12 وقرار وزير القوى العاملة والهجرة رقم 2003/211 بكافة الاحتياطات اللازمة لدرء المخاطر وتأمين بيئة العمل .

[28] الكميات الواردة بجدول الفئات تقريبية والعبرة بما يتم من اعمال فى الموقع .

[29] اى شرط بعتاء المقاول يكون مخالف للمواصفات والاشتراطات الخاصة لا ينظر اليه ويعتبر لاغيا والمقاول ملتزم بتنفيذ جميع المواصفات العملية بالكامل .

[30] يجب على المقاول اعادة الموقع الى ما كان عليه قبل تشوين معداته وعلى حسابه الخاص .

[31] على المقاول تدبير كافة احتياجاته من المياه اللازمة للحفر بمعرفته وعلى حسابه الخاص .

[32] يحق للطرف الاول [شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالقليوبية انتهاء الاعمال عند اى حد تصل اليه العملية حتى لو كانت نسبة النقص فى الاعمال اكثر من 25% ومهما بلغت نسبة النقص دون ان يحق للطرف الثانى [المقاول] الاعتراض او طلب اى تعويضات من جراء هذا الانتهاء .

خطوات تنفيذ العملية

[1] المرحلة الاولى، [الاعمال الاستكشافية] :

[1-1] الحفر :

* يتم حفر جسة البئر بالطريقة الميكانيكية (Rotary Drill) بقطر لا يقل عن 8.5 بوصة حتى العمق المطلوب وباستعمال طفلة البنتونايت مع استعمال الماء العزب كأساسى لسائل الحفر .

* ويجب ان يكون الحفر فى اتجاه راسى تماما حتى العمق المطلوب واذا لوحظ اثناء العمل ان الحفر فى اتجاه غير أسى فعلى المقاول وقف العمل فى هذا الموقع والتحرك الى موقع جديد دون محاسبته على ما تم من حفر فى الموقع الاول واذا حدث هروب لسائل الحفر فعلى المقاول محاولة معالجته بجميع الطرق المتبعة لذلك لمدة لا تقل عن 48 ساعة .



* يلتزم المقاول بان تكون وحدة الحفر والمهمات الملحقة بها بالقدرة والكفاءة التي تضمن الاتي :

- [1] الحفر بالاقطار وللاعمق المطلوبة بالقدرة والسرعة المطلوبة في التنفيذ .
- [2] ذات قدرة كافية لانزال القيسونات والمصافي بالاوزان والاقطار المطلوبة .
- [3] ذات قدرة كافية لتخليص تماسك خط الحفر او القيسونات بالبئر .
- [4] القدرة على انزال ورفع خطوط الحفر [مواسير الحفر - عواميد الثقل والمثبتات وخلافه]
- [5] طلبية الطفلة ذات قدرة كافية لضمان سرعة كافية لسائل الحفر بثقب الحفر ونظافته من فتات الصخور خلال عملية الحفر .

[2-1] جمع العينات الصخرية:

* يلتزم المقاول بأخذ عينات من ناتج الحفر بواقع عينة كل متر او مع كل تغير يحدث في الطبقة ولا يقل وزنها عن 0.5 كيلو وسيتم جمع العينات من عائد دورة سائل الحفر على ان تحفظ العينة الصخرية في اكراس مناسبة مسجل عليه رقم العينة ومنطقة العمل والتاريخ والعمق .

[3-1] الرصد الكهربائي والاشعاعي :

* يتم اجراء عمليات الرصد الكهربائي والاشعاعي داخل ثقب الحفر باستخدام الطرق الجيوفيزيقية التالية :

Spontaneous Potential (SP)	* الجهد الذاتي
Normal Resistivity (R ₁₆ – R ₆₄)	* المقاومة النوعية
Natural Gamma	* اشعة جاما

* وسوف يزود المقاول شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالقليوبية بالتقرير الفني الخاص بهذا الرصد وتقرير مبدئي عن التفسيرات الكيفية والكمية وذلك لتحديد منسوب المياه الجوفية بدقة وكذلك تحديد الطبقات الحاملة للمياه وتحديد مساميتها مع تقرير مبدئي لملوحة المياه.

[4-1] تجارب الثقب المفتوح:

* بعد الانتهاء من عملية الرصد الكهربائي والاشعاعي وبعد دراسة تفسيراتها المقدمة من المقاول وطبقا لتقدير الجهة المالكة وجهة الاشراف يقوم المقاول بعمل اختبار في ثقب الحفر المفتوح وطبقا للاعمق التي يحددها لجنة الاشراف على ان يلتزم المقاول بتدبير جميع الادوات والمهمات اللازمة لاجراء هذه الاختبارات حسب الاصول الفنية والتعليمات مع اعتبار ان اختبار الجسة في اى طبقة من الطبقات في نطاق الاعماق المقررة على ان تدون جميع نتائج اختبارات الثقب المفتوح بالتقرير النهائي للبئر .



٢٢

وتكون المواسير كاملة الاستدارة وخالية من اى انبعاجات ويتم توصيل المواسير ببعضها بواسطة جلب مقلوطة من نفس نوعية المواسير لضمان الاستقامة التامة للمواسير .

* ضرورة العناية لضمان راسية خط قيسونات الانتاج والمصافى داخل ثقب الحفر عن طريق وضع ممركات لضمان انتظام الغلاف الزلطي حول مواسير المصافى .

[5] الغلاف الزلطي

* يلتزم المقاول بعمل الغلاف الزلطي حول المصافى وبالاعماق المحددة بالتصميم المعتمد من جهة الاشراف على ان يكون الفلتر الزلطي ذات نوعية جيدة كالتى تستعمل فى مرشحات المياه من النوع الطبيعى والجيد الاستدارة وذات حبيبات متدرجة فى القطر من 2-5 مم ويتم غسلة جيدا قبل انزاله بالتر لضمان خلوة من الرمال الناعمة والشوائب الاخرى مع العلم انه سيتم رفض الصخر المجروش ميكانيكيا ويتم تقديم عينة من الزلط لاعتمادها من لجنة الاشراف .

* يتم حساب الغلاف الزلطي المطلوب بحيث يملأ الفراغ الحلقى بين جدران البئر وخط المصافى من قاع البئر وحتى اعلى نهاية المصافى بـ 10 متر على الاقل ويتم تحديد كمية الزلط وحسابها بمعرفة لجنة الاشراف .

* يتم انزال الزلط بمعدل ثابت حتى اخر الكمية المحسوبة وذلك لضمان عدم التعشيش بين الزلط لضمان الاستخدام الكفاء للمصافى واطالة عمر البئر .

[6] عملية التغليف الاسمنتى

* بعد وضع طبقة من البنتونين فوق الغلاف الزلطي بارتفاع 5 متر يتم تغليف القيسونات باستخدام الاسمنتى المائى حتى العمل المطلوب وتكون كثافة سائل خليط الاسمنت المستعمل فى التغليف ما بين 110-115 رطل / قدم³ [يجب عمل اختبار للاسمنت اثناء فترة الضخ] وعلى ان تتم عملية التغليف من اسفل الى اعلى بكامل قطاع القيسونات وحتى خروج خليط الاسمنت على السطح فى نهاية عملية الازاحة خاليا من اثار لسائل الحفر .

* يجب ان يكون خلط وضخ الاسمنت المستخدم فى عملية تغليف قيسونات الانتاج باستخدام ماكينة متخصصة لهذا الغرض ذات قدرة على سحب وضخ الاسمنت للاعماق المطلوبة كما يجب ان تكون المعدلات الزمنية لخلط وضخ الاسمنت مطابقا للمعدلات القياسية وطبقا للتعليمات .

* يجب على المقاول اتخاذ كافة الاجراءات والاحتياطات اللازمة اثناء عملية التغليف الاسمنتى للقيسونات لتجنب سريان الخليط الاسمنتى فى قنوات داخل الحيز الحلقى بين القيسونات وثقب الحفر خلال سائل الحفر بدون احلال كامل لسائل الحفر بالخليط الاسمنتى فى الحيز الحلقى وهو ما يعرف (Cement Channeling) مما يؤثر على العمر الانتاجى للبئر .

[7] تطهير البئر وتنميته

حيث يتم ذلك من خلال الاتى :

* فور نهو عمليات انزال القيسونات والمصافى بالبئر وقبل عمليات تنمية البئر سيقوم المقاول بتنظيف وغسيل البئر من سائل الحفر بازاحة ذلك بضخ المياه العذبة خلال فتحات صغيرة فى نهاية خط



مواسير الحفر المستعملة فى الغسيل وعلى ان تتم هذه العملية على طول قطاع المصافى من اسفل الى اعلى مع احتمال الاستعانة بمذيبات كيميائية [الكالجون] لتحليل وتفكيك المواد الطفلية فى حالة توغلها داخل الطبقة المنتجة [اذا لزم الامر وطبقا للتعليمات] وعلى المقاول تجهيز واعداد الموقع للتخلص من المياه المتدفقة من البئر اثناء تطهيره وتنميته وذلك بصرفها على المواقع المنخفضة والبعيدة عن موقع البئر وذلك حتى يتم التسليم الابتدائى للبئر وكذا تنظيف الموقع وتسليمه خالى من كافة متعلقات ومهمات وخامات الحفر .

* يتم عمل تعقيم للبئر بالمواد الكيماوية اللازمة [كلور ... الخ] حتى يتم الحفاظ على البئر من التلوث والتخلص من البكتيريا وذلك باتباع الخطوات العلمية الصحيحة فى هذه العملية .

* استكمال عملية غسل البئر بالضخ بواسطة ضاغط هواء ذو كفاءة عالية لا يقل عن 16 ضغط جوى وتستمر عملية الضخ بالكمبروسور وحتى خروج جميع الشوائب والمواد العالقة بالبئر .

* بعد اتمام عملية الضخ بضاغط الهواء يتم تجهيز وتنزيل ظلمبة اعماق بحيث تعطى تصرف لا يقل عن 250 متر/3 ساعة تحت رفع مانومتري حوالى 50 متر على ان تبدأ بتصرفات قليلة وتزداد تدريجيا مع الوقت وتستمر عملية ضخ المياه بالظلمبة حتى اتمام عملية تنمية البئر واعداده فنيا للانتاج وخروج المياه نظيفة وخالية من جميع الشوائب والعوالق .

القاعدة الاسمنتية وغطاء البئر

[9] * عقب الانتهاء من تجارب الضخ يقوم المقاول بصب قاعدة خرسانية بابعاد 2م × 2م × 0.75م بحيث تكون 0.25 م منها تحت سطح الارض من الخرسانة العادية 50, م من الخرسانة المسلحة وتتوسطها رأس البئر 14 بوصة من الحديد وكذلك عمل غطاء للبئر من الصاج الصلب وتركب على البئر حسب الاصول الفنية للصناعة .

التقارير الفنية للبئر

[10] * يلتزم المقاول بتقديم تقرير فنى عن البئر فور الانتهاء من حفرة واختباره من خمسة نسخ شاملا البيانات التالية :

[أ] الوصف الليثولوجى بناء على الوصف العلمى للعينات الصخرية المستخرجة اثناء حفر البئر

[ب] التسجيلات الجيوفيزيكية المنفذة والتفسيرات الكيفية والكمية مع تسليم الاسطوانة ومحمل عليها بيانات الرصد الكهربائى بصورة رقمية .

[ج] بيان باعداد واطوال القيسونات بأنواعها والتي تم انزالها بالبئر .

[د] بيان باعداد واطوال المصافى التى تم انزالها بالبئر .

[هـ] تقرير عن عمليات تنظيف وتنمية البئر خلال مراحلها المختلفة .

[و] عمل (Composite Log) للبئر حسب الشكل الذى تعتمده لجنة الاشراف .

[ز] تحليل كيميائى شاملا للعناصر الاساسية والشحيحة للمياه المستخرجة من البئر .

[ح] اى بيانات اخرى يتم اضافتها تبعا لتعليمات جهة الاشراف .



(٢٤)

مقاييس

بخصوص أعمال إحلال و تجديد و دق عدد ٢ بئر ارتوازي بمحطة مياه ميت عاصم – فرع مركز بنها

م	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة		الإجمالي
				ق	جنيه	
١.	حفر الجسة بقطر ٨,٥ بوصة من سطح الارض الى العمق المطلوب لكل بئر والفئة تشمل أخذ عينات من التربة لكل متر عمق من ناتج الحفر ووضعها في كيس بلاستيك سعة واحد كجم يوضع به كارت يوضح الآتي (موقع العملية / رقم البئر/ عمق البئر/ تاريخ أخذ العينة) على أن يكون الحفر في اتجاه رأسي تماماً وتوضع العينات لكل بئر في صندوق خاص يكتب عليه (موقع العملية / رقم البئر / عدد العينات) مع رسم قطاع جيولوجي بكامل طول الحفر وتوريد وتركيب كل ما يلزم لنهوه البند طبقاً للمواصفات الفنية وأصول الصناعة والكود المصري وعمل محضر عينات التربة .	م.ط	٤٠٠			
٢.	اجراء الرصد الكهربائي والاشعاعي لجسة البئر لطول عمق الحفر .	م.ط	٤٠٠			
٣.	عمل تجربة الثقب المفتوح واخذ عينات مياه من النطاقات التي يحددها جهاز الاشراف و كل ما يلزم لنهوه البند طبقاً للمواصفات الفنية وأصول الصناعة والكود المصري وارسالها للمعامل علي نفقه المقاول ويتم أخذ العينة بمعرفة الكيميائي الخاص بالمعمل الذي سيتم الاختبار به .	بالعدد	٢			
٤.	توسيع جسة البئر من قطر ٨,٥ بوصة الى قطر ٢٦ بوصة حتى العمق التصميمي المعد بمعرفة المقاول والمعتمد من لجنة الاشراف .	م.ط	١٠٠			
٥.	توريد و إنزال (CONDUCTOR CASING) مواسير حديد اسود لحام حلزوني قطر ٢٢ بوصة سمك لا يقل عن ٦ مم وتغليفها بالاسمنت المائي وتوريد وتركيب كل ما يلزم لنهوه البند طبقاً للمواصفات الفنية وأصول الصناعة والكود المصري.	م.ط	١٠٠			
٦.	توسيع جسة البئر من قطر ٨,٥ بوصة الى قطر ٢٠ بوصة حتى العمق التصميمي المعد بمعرفة المقاول والمعتمد من لجنة الاشراف .	م.ط	٣٠٠			
٧.	بالمتر الطولي توريد وتركيب وإنزال مواسير المصافي للبئر الإنتاجي من مادة البلاستيك U.P.V.C قطر ٣١٥ مم سمك ٢٣,٤ مم طبقاً للمواصفات القياسية ٨٤٨ لسنة ١٩٨٧ علي ان تكون طول الوصلة ٦م تقريباً وتتحمل ضغط تشغيل لا يقل عن ١٦ بار وتتصل المواسير ببعضها عن طريق جلب مقلوطة من نفس مادة المواسير وعلي أن تكون فتحات المصافي طولية طولها من الخارج ١٠سم ومن الداخل ٧سم ولا تزيد عن ١م وهي علي هيئة صفوف عبارة عن ٤٤ صف	م.ط	١٨٠			

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها – محطة المياه المرشحة – شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢



٣٥

مقاييس

بخصوص أعمال إحلال و تجديد و دق عدد ٢ بئر ارتوازي بمحطة مياه ميت عاصم – فرع مركز بنها

م	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة		الإجمالي	
				ق	جنيه	ق	جنيه
	وفي كل صف ١٢٠ فتحة تقريباً وذلك للماسورة ٦م وتغلف المصافى بطبقة من سلك شبكى من الاستانلس ستيل ٣١٦مم وعلي المقاول استخدام الممركات لضمان ضبط محورية المواسير وكل ما يلزم لنهوا البند طبقاً للمواصفات الفنية وأصول الصناعة والكود المصري .						
٨.	بالمتر الطولى توريد وتركيب وانزال مواسير بلاستيك سادة U.P.V.C قطر ٣١٥ مم سمك ٢٣,٤ مم علي ان تكون طول الوصلة ٦م تقريباً تتضمن (المصيدة) بطول لا يقل عن ٦م كمخزن للرمال تنتهي من أسفل بطبه وتتحمل المواسير ضغط تشغيل لا يقل عن ١٦ بار طبقاً للمواصفات القياسية ٨٤٨ لسنة ١٩٨٧ وتتصل المواسير ببعضها عن طريق جلب مقلوطة من نفس مادة المواسير مع استخدام الممركات لضبط محورية المواسير وكل ما يلزم لنهوا البئر طبقاً للمواصفات الفنية وأصول الصناعة والكود المصري .	م.ط	١١٠				
٩.	بالمتر الطولى توريد وتركيب وانزال مواسير بلاستيك سادة U.P.V.C قطر ٣٥٥ مم سمك ٢٦,٣ مم علي ان تكون طول الوصلة ٦م تقريباً وتتحمل ضغط تشغيل لا يقل عن ١٦ بار طبقاً للمواصفات القياسية ٨٤٨ لسنة ١٩٨٧ وتتصل المواسير ببعضها عن طريق جلب مقلوطة من نفس مادة المواسير مع استخدام الممركات لضبط محورية المواسير وكل ما يلزم لنهوا البئر طبقاً للمواصفات الفنية وأصول الصناعة والكود المصري	م.ط	١١٠				
١٠.	توريد وانزال الغلاف الزلطي المتدرج من ٣م الى قطر ٥م ويتم وضع الزلط الفينو حول مواسير المصافي و يكون الزلط المستخدم نقياً ودائرياً بقدر الإمكان ويقوم جهاز الإشراف بتقدير كمية الزلط المطلوبة ويتم تحديد نسب الخلط حسب ناتج عينات الحفر للطبقة الحاملة للمياه والتدرج الحبيبي بها علي ألا يتم تنزيل الوسط الزلطي إلا بعد اختباره من المعمل وكل ما يلزم لنهوا البند طبقاً للمواصفات الفنية وأصول الصناعة والكود المصري	م.ط	٢٠٠				
١١.	توريد وانزال الغلاف الاسمنتي مع انزال طبة من الأسمنت المخلوط بالبنتونيت بارتفاع ٥متر طولى أعلى الغلاف الزلطي وكل ما يلزم لنهوا البند طبقاً للمواصفات الفنية وأصول الصناعة والكود المصري .	م.ط	١٨٠				
١٢.	تطهير وتنمية البئر بالكميوسور والظلمية والتعقيم بالمواد الكيميائية اللازمة واعداده فنياً للإنتاج	بالمقطوعة	٢				

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢

مقايسة

بخصوص أعمال إحلال و تجديد و دق عدد ٢ بئر ارتوازي بمحطة مياه ميت عاصم - فرع مركز بنها

م	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة		الإجمالي	
				ق	جنيه	ق	جنيه
١٣	بالمقطوعية توريد وتركيب وعمل بلوك خرساني مقاس ٢م٢×٢م٢ بارتفاع ٧٥سم بنسبة ٢٥سم من الخرسانة العادية و ٥٠سم من الخرسانة المسلحة المكونة من ٣٥٠كجم أسمنت ٣٠,٨ زلط ٣٠,٤ رمل حول البئر والفئة تشمل تسليح الخرسانة ٧٠٠٠٠ علي رقتين فرش وغطاء يفصل بينها كراسي ٣ ١٢٠٠٠ علوي وكل مايلزم لنهو البند طبقاً للمواصفات الفنية واصول الصناعة والكود المصري .	بالعدد	٢				
١٤	توريد وتركيب جراب من المواسيرالحديد الصلب لحام طولى جدول ٤٠ بطول ١,٥ متر قطر ١٦" ملحوم بها فلانشة الحديد الصلب سمك لا يقل عن ٢٥ مم مركبة حول رأس البئر وكل مايلزم لنهو البند طبقاً للمواصفات الفنية واصول الصناعة والكود المصري .	بالمقطوعية	٢				

ملحوظة :- يتم التنفيذ وفقاً لما ورد بالبند من كميات و مواصفات و في حالة عدم توفر المواصفات بالبند يتم التنفيذ وفقاً للمواصفات الفنية الواردة بكراسة الشروط وفي حالة عدم توفرها بكراسة الشروط يتم التنفيذ وفقاً للكود المصري .

اعداد المقايسة :

م/ أحمد عبد القوى

م/ حسام عبد الهادي

نائب رئيس قطاع المشروعات

ومدير عام التصميمات الهندسية

م/ هيام صبرى

فرع مركز بنها

مستشار رئيس مجلس الإدارة للشئون الفنية

م.إستشارى/ جمال حجاب

The temporary headquarters of the company:
Banha -filtered water Plant - Rayah Tawfeqi St.
Tel: 013- 3188175 & 013- 3188176 & 013- 3188121
Fax: 013- 3188122

المقر المؤقت للشركة:
بنها - محطة المياه المرشحة - شارع الرياح التوفيقي
ت: ٠١٣- ٣١٨٨١٢١ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٦ & ٠١٣- ٣١٨٨١٧٥
فاكس: ٠١٣- ٣١٨٨١٢٢